

# تحقيق «الرسالة الوضعية» لعبد الله النجيب العيتابي (ت. ١٢١٩هـ / ١٨٠٤م)

**الملخص:** قد نوقشت مسألة علاقة اللفظ بالمعنى في الحضارة الإسلامية من طرف حقول معرفية مختلفة مثل العلوم اللغوية والمنطق وعلم الكلام وعلم أصول الفقه، إلا أنها أصبحت مجموعة من حيث مسائله بعد الرسالة الوضعية لعزض الدين الإيجي (ت. ٧٥٦هـ / ١٣٥٥م) الذي يجعل الوضع فيها مركزاً للمسائل التي تحتويها الرسالة، وبعد الرسالة الوضعية للإيجي التي كانت في مباحث محددة وضيقة بدأ التأليف المستقل المتعلق بالوضع، فألفت شروح وحواش وكتب مستقلة في هذا المجال، بفضل هذه الجهود الوضعية أصبح الوضع علمًا مستقلًا من حيث مسائله ومباحثه. عبد الله النجيب العيتابي الذي قد اخترناه موضوعًا لبحثنا هو من علماء القرن التاسع عشر للعهد العثماني، ألف الرسالة الوضعية ثم قام بتقديم شرح لها لفهمها وإيضاح مسائلها، فالغرض من هذا البحث هو نشر وتحقيق الرسالة مع معالجة المسائل التي تحتويها، والذي يدفعنا إلى نشرها هو اعتبار الوضع فيها علمًا مستقلًا من حيث المنهج والإحاطة على مسائله، فبوسيلة رسالته التي تسمى «الرسالة الوضعية» والتي ركّز فيها على المسائل والمشاكل المتعلقة بالوضع سنعرض هنا لآراء العيتابي وانتقاداته.

**كلمات مفتاحية:** عبد الله النجيب العيتابي، الرسالة الوضعية، علم الوضع.

## Abdullah Necîb el-Ayıntâbî'nin *er-Risâletü'l-Vaz'îyye* Adlı Eserinin Tahkikli Neşri

**Özet:** İslâm düşünce geleneğinde lafız-anlam ilişkisi meselesi dil bilimleri, mantık, kelâm ve fıkıh usûlü gibi ilimlerde çeşitli açılardan incelenmiştir. Bu bağlamda vaz' olgusu, ilk dönemlerden itibaren bir mesele olarak inceleme konusu olmuş, Adudüddîn el-Îcî'nin (ö. 756/1355) *er-Risâletü'l-vaz'îyye*'si ile birlikte muhtelif ilimlerde dağınık şekilde yer alan bu bilgiler, belirli bir konu ve amaç etrafında toplanmış, müstakil bir yazım geleneği başlatılmıştır. Dar bir kapsam ve muhteva ile telif edilen *er-Risâletü'l-vaz'îyye*'den sonra bu alanda yazılan çok sayıdaki şerh-hâşîye ve müstakil eserler vaz' meselelerinin gelişimine katkıda bulunmuş ve böylece vaz' müstakil bir ilim dalı hüviyetini kazanmıştır. Vaz' ilmine dair eser yazan âlimlerden Abdullah Necîb Efendi önce vaz' ilmi ile alakalı kısa bir vaz' risâlesi telif etmiş, daha sonra da risâlesindeki konuların daha anlaşılır olması için risâlesini şerh etmiştir. Bu çalışmada amacımız, risâlenin tahkikli neşrini gerçekleştirmenin yanı sıra ihtiva ettiği vaz' ilmi meselelerini değerlendirmektir. Abdullah Necîb Efendi bu risâlesinde kendisinden önceki dönemlerde yazılmış vaz' ilmi literatüründen istifade edip bu alandaki tartışmaları mukayeseli bir değerlendirmeye tabi tutarak kendisine göre en doğru görüşleri tercih ettikten sonra doğruluk payı içermeyen görüşleri de çeşitli açılardan deliller sunmak suretiyle eleştirir. Vaz' ilmindeki ihtilâflı meselelerin odak noktası olarak belirlendiği bu risâleden yola çıkarak Abdullah Necîb Efendi'nin görüş ve eleştirilerini değerlendireceğiz.

**Anahtar Kelimeler:** Abdullah Necîb el-Ayıntâbî, *er-Risâletü'l-Vaz'îyye*, Vaz' İlmi.

## المقدمة

العلوم اللغوية لها قيمة ومنزلة كبيرة في الحضارة الإسلامية نظرًا لدورها في فهم القرآن وتأويله، وقد تمركزت الجهود اللغوية في العهد العثماني على العلوم المتعلقة باللغة العربية من صرف ونحو ومعجم وشعر وبلاغة ووضع، والحقيقة أن علم الوضع حقق استقلاله في القرون المتأخرة بالمقارنة مع العلوم اللغوية الأخرى، كانت مباحث الوضع مبعثرة في علوم مختلفة مثل العلوم اللغوية والمنطق وعلم الكلام وأصول الفقه، فبمساهمة الرسالة الوضعية لعضد الدين الإيجي قد جمعت هذه المعلومات المتفرقة في غرض معين ومباحث محددة، وبدأ التأليف المستقل المتعلق بالوضع، فبعد الرسالة الوضعية للإيجي التي كانت في مباحث محددة وضيقة بذل العلماء جهودهم في مسائل علم الوضع، خاصة منهم التفتازاني (ت. ٧٩٢هـ / ١٣٩٠م) والسيد الشريف الجرجاني (ت. ٨١٦هـ / ١٤١٣م)، وعلي القوشجي (ت. ٨٧٩هـ / ١٤٧٤م)، بأخذهم مسائل علم الوضع من زوايا نظر مختلفة، وزودوا علم الوضع، فأصبح الوضع علمًا مستقلًا بفضل هذه التأليف المستقلة والشروح والحواشي<sup>١</sup>.

كان عضد الدين الإيجي رائد هذا العلم، بالرغم من أن الإيجي لم يعتبر الوضع علمًا مستقلًا ولم يجعل له حدًا على أنه فن مستقل ولم يعالج كل مسائله؛ لكنه قد جعل الوضع بمثابة محور رسالته. وكان الدافع الذي وجه الإيجي إلى تأليف رسالته هذه هو نقده لآراء العلماء المتقدمين في أقسام الوضع وإبداعه قسمًا جديدًا إضافة إلى القسمين المعتمدين عند المتقدمين، أي: الوضع العام للموضوع له الخاص، كما سنشير إليه في قسم المسائل. وألفت شروح وحواش عديدة على هذه الرسالة كما ألفت كتب ورسائل مستقلة في علم الوضع، كل ذلك قد ساهم في مناقشة مسائل علم الوضع وتطورها واستقلاليتها.

تجري الدراسات المعاصرة المتعلقة بعلم الوضع في مسارين؛ دراسات على علم الوضع

١ ولمزيد من المعلومات حول العمليات التي واجهها الوضع حتي أصبح علمًا مستقلًا فانظر:

İbrahim Özdemir, İslâm Düşüncesinde Dil ve Varlık, s. 137-215; Şükran Fazlıoğlu, "Vaz' " *DİA*, XLII, 576-578; a.mlf., Dil Bilimlerinin Sınıflandırılması, 63-79; Abdullah Yıldırım, *İslam Medeniyetinde Dil İlimleri Tarih ve Problemler*, ed. İsmail Güler, "Vaz' İlmi" 425-470.

عمومًا، ففي هذه الدراسات يتم معالجة الوضع علمًا بتوضيح ومناقشة مسائله ومباحثه،<sup>٢</sup> أو دراسات مرتبطة بعالم أو كتاب. الهدف من هذه الدراسات يكون هو نشر المتون ونقد مسائله، مثل الرسالة الوضعية لعضد الدين الإيجي، وشرح الرسالة الوضعية لأبي الليث السمرقندي (ت. ٥٣٧٣/٩٨٣م) ولعبد الرحمن الجامي (ت. ٨٩٨/١٤٩٢م)، والمطالب الإلهية في موضوعات العلوم اللغوية لمولى لطفى (ت. ٩٠٠/١٤٩٥م)، وعنقود الزواهر لعللي القوشجي، والرسالة الوضعية لملا خليل الإسعدي (١٧٥٤-١٨٤٣)، ومتن في الوضع للأكيني، والعجالة الرحمية لرحمي أفندي (١٨٥٥-١٩٠٩) وغيرها.<sup>٣</sup>

٢ مثل: خلاصة علم الوضع ليوסף الدجوي، مكتبة القاهرة، القاهرة ١٩٢٠؛ علم الوضع لعبد الحميد عنتر، دار الكتاب العربي، القاهرة ١٩٤٨؛

Bernard G. Weiss, *Language in Orthodox Muslim Thought: A Study of "Wad' al-Lughab" and its Development*, (PhD diss., Princeton University, 1966); İbrahim Özdemir, *İslâm Düşüncesinde Dil ve Varlık*, (İstanbul: İz Yay., 2006); Abdullah Yıldırım, *İslam Medeniyetinde Dil İlimleri Tarih ve Problemler*, ed. İsmail Güler, "Vaz' İlmi", (İstanbul: İsam Yayınları, 2015), 425-470.

٣ Abdullah Yıldırım, *İslâm İlim ve Düşünce Gelenğinde Adudüddin el-Îcî*, ed. Eşref Altaş, "Adudüddin el-Îcî ve er-Risâletü'l-Vaz'ıyye", (Ankara: Türkiye Diyanet Vakfı Yayınları, 2017), 77-117; Akın İşleme, *Ebu'l-Kasım Ali el-Leyî es-Semerkindî'nin Şerhu'r-Risâletü'l-Vaz'ıyye (Şerhu'l-Kebîr) İsimli Eserinin Tabkik ve Değerlendirmesi*, (Basılmamış Yüksek Lisans Tezi, Marmara Üniversitesi, 2018); Ayhan Can, *Abdurrahman el-Câmi'nin Şerhu'r-Risâletü'l-Vaz'ıyye Adlı Eserinin Edisyon Kritiği*, (Basılmamış Yüksek Lisans Tezi, Hitit Üniversitesi, 2015); Ertuğrul Ökten, *Jâmî in Regional Contexts: The Reception of 'Abd al-Rahmân Jâmî's Work in the Islamic World, ca. 9th/15th-14th/20th Century*, ed. Thibaut d'Hubert – Alexandre Papis, 'Abd al-Rahmân Jâmî and the Ottoman Linguistic Tradition, *Philosophy of Language and 'Ilm al-Wad'*, (Leiden: 2018), 283-308; Şükran Fazlıoğlu, *Dil Bilimlerinin Sınıflandırılması (el-Metalib el-İlahiyye fi Mevzuat el-Ulum el-Lugaviyye) Molla Lütüfî*, (İstanbul: Kitabevi, 2012); أحمد عفيفي، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة *عقود الزواهر في الصرف لعللي القوشجي*، تحقيق: 2001؛ Musa Alp, *Arap Dili ve Belagatı Açısından Ali Kuşçu* القاهرة المصرية، القاهرة *عقود الزواهر في Nazmi'l-Cevâhir Adlı Eseri*, (Basılmamış Doktora Tezi, Dokuz Eylül Üniversitesi, 2006); Abdullah Yıldırım, *Vaz İlmi ve Unkûdu'z-Zevâhir / Ali Kuşçu*, (İnceleme ve Değerlendirme), (Basılmamış Yüksek Lisans Tezi, Marmara Üniversitesi, 2007); Mustafa Öncü, "Molla Halil es-Siirdî'nin Vad' İlmi ile İlgili Risalesinin Tahlili ve 'Adudüddin el-Îcî'nin Risalesi ile Karşılaştırılması", *Dicle Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi*, 15/2, (2013): 365-391; Ramazan Demir, "Eğimli İbrahim Hakkı Efendi ve Metnun fi'l-Vaz' Adlı Risalesi", *Şarkiyat Mecmuası*, XVIII, (2011/1): 39-57; Musa Alak, "Meşihat Müsteşarı Eğimli İbrahim Hakkı Efendi'nin Vaz' İlmine Dair Risalesinin Tahkik ve Tahlili", *İstanbul Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi*, 25, (2011): 29-76; Muhammed Salih Sürücü, *Eğimli Mehmed Rahmi Efendi'nin el-'Ucâletü'r-Rahmiyye fi Şerhi'r-Risâletü'l-Vaz'ıyye Adlı Eseri (Metin ve İnceleme)*, (Basılmamış Yüksek Lisans Tezi, Marmara Üniversitesi, 2017).

عبد الله النجيب العيتابي الذي قد اخترناه موضوعاً لبحثنا هو أيضاً قد تأثر بالنظام العلمي في عهده، وألّف تأليفات على نمط الشروح والحواشي والكتب المستقلة، فقام أولاً بتأليف رسالة في علم الوضع وبعد ذلك كتب شرحاً على رسالته لإيضاحها وفهمها، والغرض من هذا البحث هو نشر وتحقيق الرسالة مع معالجة المسائل التي تحتويها، والذي يدفعنا إلى نشرها هو اعتبار المؤلف الوضع علماً مستقلاً من حيث المنهج والشمول على المسائل، فبوسيلة رسالته التي تسمى «الرسالة الوضعية» والتي ركّز فيها على المسائل والمشاكل المتعلقة بالوضع سنعرض هنا لآراء العيتابي وانتقاداته وأفكاره.<sup>٤</sup>

## أ. الدراسة

### ١. ترجمة المؤلف

#### ١, ١. اسمه ونسبه ونشأته ووفاته

اسمه عبد الله النجيب بن محمد بن شعبان،<sup>٥</sup> ويذكر في بعض المصادر باختصار «عبد الله النجيب العيتابي»<sup>٦</sup> أو «النجيب العيتابي»،<sup>٧</sup> وذكر محمد طاهر بروسه لي اسمه بـ«النجيب عبد الله العيتابي»<sup>٨</sup> ولكن هذا الاسم نادر، يعرف بـ«المدرس» و«خواجه»<sup>٩</sup> و«شارح الشفاء»،<sup>١٠</sup> ولد بمدينة العيتاب، والمعلومات عن حياته قليلة.

- ٤ في البداية كانت خطتنا تحقيق الرسالة وشرحها معاً؛ ولكن أخبرتنا الباحثة فاطمة معراج تكلي بأنها ستقيم بتحقيق الشرح في رسالة الماجستير، لذلك اختصرنا بحثنا بتحقيق الرسالة فقط.
- ٥ هكذا ذكر اسمه في مقدمة كتابه بقوله «أما بعد؛ فيقول البائس الفقير إلى توفيق ربه الغنيّ القدير السيد عبد الله النجيب بن السيد محمد بن السيد شعبان...». شرح مفاتيح الدرية للعيتابي، رقم ٣٧٢٢٧، ٩٦ و.
- ٦ هكذا ذكر اسمه في قيود الفراغ «تم الكتاب الدائر على الوضع، بعناية من له العز والرفع، من تأليفات السيد عبد الله النجيب الذي لكل سائل مجيب، حبر المحقق والكامل المدقق العيتابي...». «قد وقع الفراغ من تسويد هذه الرسالة الجليلة المستجمعة لفوائد جذيلة جميلة بعون الله الملك المجيب لقلم الفقير عبد الله النجيب...». شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ١٠١ ظ؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٩٤ ظ؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٢٦ ظ؛ رسالة في اسم الله تعالى للعيتابي، رقم ٥٦٩٤٣، ٧٩ ظ؛ «قد تم شرح كلمة التوحيد للسيد عبد الله النجيب العيتابي...». شرح كلمة التوحيد للعيتابي، رقم ٢١١٣/٣، ٥٨ و.
- ٧ هكذا ذكر اسمه في قيد الفراغ لرسالته هذه بقوله «تمت الرسالة في علم الوضعية للنجيب العيتابي...». الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٨٤ و؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٧٦ و؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٢ ظ.
- ٨ عثمانلي مؤلف لبري للبروسه لي، ٤٧/٢.
- ٩ عثمانلي مؤلف لبري للبروسه لي، ٤٧/٢.
- ١٠ إيضاح المكنون لإسماعيل باشا البغدادي، ٤٣٠/٢.

لم يُذكر تاريخ ولادته في كتب التراجم؛ ولكن يذكر بأنه قد هاجر إلى المدينة المنورة في آخر عمره، توفي العيتابي بتبوك عاصي حورمة في سنة ١٢١٩هـ/ ١٨٠٤م،<sup>١١</sup> وذكر في طرر هذه الرسالة بأن العيتابي قد توفي في مكة المكرمة<sup>١٢</sup> أو في طريقه إلى مكة المكرمة.<sup>١٣</sup> كان عبد الله النجيب العيتابي من قضاة الحنفية،<sup>١٤</sup> ومن تلاميذه العالم الشهير صاحب «ترجمة القاموس» مترجم عاصم أفندي (ت. ١٢٣٥هـ/ ١٨١٩م).<sup>١٥</sup>

## ١,٢ . مصنفاته

ألف العيتابي العديد من المؤلفات في العلوم المختلفة: في الشمائل والسيرة واللغة وأصول الفقه وعلم الكلام والمنطق والوضع.

١. **كنز الوفي في شرح الشفاء:**<sup>١٦</sup> شرح الشفاء للقاضي العياض في الشمائل والسير. (المكتبة السليمانية، المخطوطات الموهوبة (يازما باغشلار)، الرقم: ٣١؛ المكتبة السليمانية، المخطوطات الموهوبة (يازما باغشلار)، الرقم: ٣٢؛ مكتبة زيتون أغلي، الرقم: ٤٢٣؛ المكتبة الشعبية في محافظة معرش، حافظ علي أفندي، الرقم: ٦٥)

٢. **شرح الشمائل:**<sup>١٧</sup> شرح للشمائل النبي لأبي عسى الترميذي.

٣. **شرح دور الأعلى للشيخ الأكبر:**<sup>١٨</sup> شرح للورد المسمى بالدور الأعلى لابن العربي (مكتبة راغب باشا، الرقم: ١٤٧١؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، الرقم: ٥٧٣٣، ١٧٧-١٨٦؛ مكتبة راشد أفندي في قيصري، الرقم: ٢١٤٧٣، ٢٠٣ظ-٢٩٩ظ).

- ١١ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨/١؛ عثمانلي مؤلفري للبروسه لي، ٤٧/٢.
- ١٢ في هامش الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٨٣و.
- ١٣ في هامش الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٧٢٢٧، ٧٥و.
- ١٤ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨/١.
- ١٥ آيينة ظرفا لجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ عثمانلي مؤلفري للبروسه لي، ٤٧/٢.
- ١٦ آيينة ظرفا لجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ إيضاح المكنون للبغدادي ٥٢/٢؛ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨/١؛ عثمانلي مؤلفري للبروسه لي، ٤٧/٢.
- ١٧ آيينة ظرفا لجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ إيضاح المكنون للبغدادي ٥٤/٢؛ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨/١؛ عثمانلي مؤلفري للبروسه لي، ٤٧/٢.
- ١٨ آيينة ظرفا لجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ عثمانلي مؤلفري للبروسه لي، ٤٧/٢.

٤. شرح مفاتيح الدرية: <sup>١٩</sup> شرح لمفاتيح الدرية في إثبات قوانين الدرية لمصطفى بن أبي بكر السيواسي في قواعد اللغة الفارسية، (المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، الرقم: ٥٧٣٣، ١٤٧-١٧٦؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، الرقم: ٦٣٣٠؛ مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٧٢٢٧، ٩٦-١٢٦).

٥. شرح العرائس: <sup>٢٠</sup> شرح لعرائس النفايس في المنطق لأبي سعيد الخادمي، (المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، الرقم: ٥٧٣٣؛ مكتبة طوب قابي صراي، قسم أمانة خازينسي، الرقم: ١٩٧٣).

٦. شرح مجامع الحقائق: <sup>٢١</sup> شرح لمجامع الحقائق لأبي سعيد الخادمي في أصول الفقه.

٧. نظم النفيس: <sup>٢٢</sup>

٨. رسالة في اسم الله تعالى: (مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٥٦٩٤٣، ٧١-٧٩)

٩. شرح كلمة التوحيد: (مكتبة جامعة الملك سعود، رقم ٢١١٣ / ٣، ٥٤-٥٨)

١٠. الرسالة الوضعية: <sup>٢٣</sup> وهي رسالتنا التي حققناها، وسنذكر المعلومات عنها في القسم الخاص بها، (مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٨١٩٣، ٨٣-٨٤ و؛ مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٧٢٢٧، ٧٥-٧٦ و؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ١-٢ و).

١١. شرح الرسالة الوضعية: <sup>٢٤</sup> شرح لرسالته الوضعية. (مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٨١٩٣، ٨٤-١٠١ و؛ مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٧٢٢٧، ٧٦-٩٤ و؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٣-٢٦ و)

١٩ آيينه طرفا لجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ عثمانلي مؤلفري للبروسه لي، ٤٧/٢.

٢٠ آيينه طرفا لجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ إيضاح المكنون للبغدادي ٩٨/٢؛ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨/١؛ عثمانلي مؤلفري للبروسه لي، ٤٧/٢.

٢١ إيضاح المكنون للبغدادي ٤٣٠/٢؛ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨/١؛ عثمانلي مؤلفري للبروسه لي، ٤٧/٢.

٢٢ آيينه طرفا لجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ عثمانلي مؤلفري للبروسه لي، ٤٧/٢.

٢٣ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨/١.

٢٤ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨/١؛ عثمانلي مؤلفري للبروسه لي، ٤٧/٢.



## ١. التعريف بالرسالة

### ١,١. اسم الرسالة

لم يصرح المؤلف باسم رسالته في المقدمة؛ ولكن ذكر في قيد الفراغ بأنه قد «تمت الرسالة في علم الوضعية»،<sup>٢٥</sup> ونجد بعض الأسماء قد كتبت بيد الناسخين أو القارئین علی طرر النسخ ملههًا عن عبارات وردت في الرسالة، مهًا «رسالة في الوضع»،<sup>٢٦</sup> «رسالة وضعية منطقية»،<sup>٢٧</sup> «هذه متن وشرح في علم الوضع»،<sup>٢٨</sup> فهذه العبارات كلها تدلّ علی اسم الرسالة، وذكرت في المصادر أيضًا باسم «الرسالة الوضعية»،<sup>٢٩</sup> لذلك اخترنا في تحقيقنا اسم: «الرسالة الوضعية» لإفادته مقصد المؤلف وموضوع رسالته بشكل أكثر تناسبًا وتناسقًا.

### ١,٢. توثيق نسبة الرسالة إلى المؤلف

فنسبة هذه الرسالة إلى عبد الله النجيب العيتابي ثابتة لا شك فيها؛ لأن اسم الرسالة قد ذكرت في كتب التراجم منسوبة إلى مؤلفها،<sup>٣٠</sup> وذكر اسم الرسالة ومؤلفها في قيود الفراغ للنسخ الثلاث بشكل صريح بقوله: «تمت الرسالة في علم الوضعية للنجيب العيتابي». <sup>٣١</sup> وكتب علی غلاف نسختي مكتبة جامعة أنقرة كلية الإلهيات هذه العبارة «هذا متن وشرح في علم الوضع... وهما منسوبان إلى العالم الرباني والكامل الصمداني لم يخلق مثله في البلاد ولم يوجد جنسه

٢٥ الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٨٤؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٧٦؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٢.و.

٢٦ كتبت هذه العبارة في الطرة. الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٨٣؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٧٥.و.

٢٧ كتبت هذه العبارة في الطرة. الرسالة الوضعية للعيتابي، المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ١.و.

٢٨ كتبت هذه العبارة في الطرة. الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٨٣؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٧٥.و.

٢٩ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨ / ١.

٣٠ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨ / ١؛ عثمانلي مؤلفري للبروسه لي، ٤٧ / ٢.

٣١ الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٨٤؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٧٦؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٢.ظ. ذكرت في النسختي الأولى والثانية كلمة «علم» مرتين: «تمت الرسالة في علم علم الوضعية للنجيب العيتابي».

بين العباد أستاذ أستاذنا الفاضل النجيب عبد الله العيتابي عليه رحمة الباري...»<sup>٣٢</sup>، فجميع ما سبق ذكره من الأدلة تثبت لنا أنّ هذه الرسالة من تأليف عبد الله النجيب العيتابي.

لم يصرح بتاريخ تأليف هذه الرسالة؛ لكن ذكر تاريخ تأليف شرح هذه الرسالة في قيد الفراغ بشكل لغزي: «قد وقع الفراغ مما تيسر لنا بعون الله الملك المنان في السَّبْعِ السادس، من العَشْرِ التاسع من الثلث الثاني، من السُّدُسِ الخامس من النصف الأول، من العَشْرِ الثالث، من العَشْرِ الأول، من العَشْرِ الثالث بعد الألف من الهجرة النبوية عليه أكمل الصلوة وأشرف التحية...»<sup>٣٣</sup> فنخرج من هذا اللغز بأن العيتابي قد ألف شرحه على رسالته في علم الوضع في السَّبْعِ السادس (اليوم السادس من أيام الأسبوع، أي: يوم الجمعة)، من العَشْرِ التاسع من الثلث الثاني (اليوم التاسع من الثلث الثاني من الشهر، أي: اليوم التاسع عشر)، من السُّدُسِ الخامس من النصف الأول (الشهر الخامس من النصف الأول، أي: جمادى الأولى)، من العَشْرِ الثالث (الثالث من العشر، أي: ٣)، من العَشْرِ الأول (العشر الأول من العقود، أي: ٠)، من العَشْرِ الثالث (العشر الثالث من المئات، أي: ثلثمائة) بعد الألف من الهجرة النبوية، فتاريخ تأليف الشرح إذن: يوم الجمعة من ١٩ جمادى الأولى سنة ١٢٠٣هـ، والرسالة قد ألفت قبيل هذا التاريخ.

### ١,٣ . موضوع الرسالة:

الرسالة في علم الوضع، أي: في أحوال اللفظ العربي من حيث شخصية الوضع ونوعيته، وخصوصه وعمومه، وخصوص الموضوع له وعمومه، يبين المؤلف لنا في هذه الرسالة تعريف علم الوضع، وأقسام علم الوضع من جهات مختلفة، والفروق بينها، ومسائل علم الوضع المختلفة فيها.

نفهم مما ذكره المؤلف في شرحه على رسالته هذه بقوله «وبعد؛ فإني كنت كتبتُ عدّةً من السطور مع انتفاء البضاعة وابتلاء الفتور فيما يتعلق بالوضع مما وقع فيه الاختلاف والآن

٣٢ الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٨٣؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٧٥ و.

٣٣ شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ١٠١؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٩٤؛ المكتبة السلিমانيّة، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٢٦ ط.



أريد شرحها، بعونك يا خفي الألف»<sup>٣٤</sup> بأنه قد ألف رسالته هذه في المسائل المتعلقة بعلم الوضع، خاصة فيما وقع فيها الاختلاف.

يبدأ المؤلف رسالته ببراعة الاستهلال بقوله «بسم الله الذي خصّ من وضع نفسه بأنواع نعمه، وبحمده على ما عمّت نسائم لطفه عامّة نسمة، وصلاة على من ظهرت بحرفه الضمائر، وعلى آله الموصولين بإشاراته السرائر». فبقوله «خصّ من وضع نفسه» يشير إلى الوضع الخاص للموضوع له الخاص، والوضع الشخصي، وبقوله «بأنواع نعمه» إلى الوضع النوعي، وبقوله «وبحمده على ما عمّت نسائم لطفه عامّة نسمة» إلى الوضع العام للموضوع له العام، وبقوله «وصلاة على من ظهرت بحرفه الضمائر، وعلى آله الموصولين بإشاراته السرائر» إلى المسألة المختلفة فيها المتعلقة بالمبهمات الأربع، أي: الحرف والضمير واسم الموصول واسم الإشارة، هل هؤلاء الأربعة موضوعة بالوضع العام للموضوع له العام أو بالوضع العام للموضوع له الخاص؟

#### ٤, ١. المسائل الوضعية التي تحتويها الرسالة

##### تعريف علم الوضع وموضوعه وغايته وفائدته:

تتكون الرسالة من مقدمة ومقصدتين وخاتمة، فالمقدمة تحتوي على ثلاث مقالات، المقدمة الأولى في بيان ما يتوقف عليه الشروع في المقصود، وذلك أربعة أشياء: حد الفن وموضوعه وغايته وفائدته، فيذكر العيتابي ذلك بقوله «اعلم أنّ فنّ الوضع قوانين يعرف بها أحوال الأوضاع الجزئية حتى يعصم عن الخطأ فيها، فموضوعه هي الأوضاع الكلية، والغرض منه معرفة أحوال الأوضاع الجزئية، وفائدته العصمة عن الخطأ فيها». ما يهم في هذا التعريف هو ذكره على أن الوضع «فن»، وهذا العبارة تدل على أن العيتابي يرى علم الوضع فناً مستقلاً، والدليل على ذلك هو كون منظور العيتابي من حيث المنهج ومن حيث معالجته مسائل علم الوضع، فمن حيث المنهج يميز العيتابي بين مباحث علم الوضع وعلم البيان في مواضع متعددة، مثلاً في مسألة تحقق الوضع في المجاز ذهب إلى عدم تحققه للتمييز بين

٣٤ شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٨٤ظ؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٧٦ظ؛ المكتبة السلিমانيّة، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٣ظ.

الوضع والبيان، كما يهدف ذلك أيضًا في مسألة الوضع العام للموضوع له الخاص، وأما من حيث شمولية رسالته لمسائل علم الوضع فالرسالة لا تحتوي على بعض المسائل فقط؛ بل كانت شاملة على مسائل علم الوضع على قدر كاف، ففي المقدمة أشار إلى حد علم الوضع وموضوعه وغرضه وفائدته، ومسألة تحقق الوضع في الحقيقة والمجاز، وأقسام الوضع باعتبار الموضوع، وفي المقصدين قد ذكر أقسام الوضع من حيث الموضوع له، والفروق بين بعض أقسامه، ومسألة وضع المبهمات الأربع، والرديات على نظرية الوضع العام للموضوع له الخاص، وفي الخاتمة تطرق إلى مسائل متعلقة بالمبهمات الأربع، اكتفى العيتابي في الرسالة بسبب صغر حجمها وضيق مكانها بذكر المسائل الأساسية باختصار؛ لكنه قد فصل المسائل وبينها وزاد عليها المسائل الفرعية في شرحها.<sup>٣٥</sup>

### هل يتحقق الوضع في المجاز أم لا يتحقق؟

يتحدث في المقالة الثانية عن مسألة يتميز فيها علم الوضع عن علم البيان، أي: مسألة تحقق الوضع في المجاز أو عدم تحققه، فهذه المسألة من المسائل التي اختلف فيها التفتازاني والسيد الشريف الجرجاني، فذهب التفتازاني إلى تحققه والسيد الشريف إلى عدم تحققه، بين مستجبي زاده (ت. ١١٥٠ / ١٧٣٧) سبب وقوع الاختلاف في هذه المسألة بقوله: «أقول: هذا نزاع لفظي راجع إلى تفسير الوضع، فإذا فسر بـ«تعيين اللفظ بنفسه بإزاء المعنى»، وهو المتبادر عند الإطلاق وعليه التعويل في كتب العربية، لم يشمل التعيين المجاز، وإذا فسر بـ«تعيين اللفظ بإزاء المعنى» يشمل التعيين المجاز أيضًا».<sup>٣٦</sup> فأيد العيتابي في هذه المسألة رأي السيد الشريف الجرجاني، وذكر بأن الوضع المعتبر هو تعيين اللفظ بنفسه بإزاء المعنى، ولا شك أن تعيين اللفظ بإزاء معناه المجازي ليس بنفسه؛ بل بالقرينة، والأصل في الوضع هو الحقيقة، ولا يتحقق الوضع في المجاز؛ لأن التعيين في الوضع يعتبر من الواضع، وفي المجاز يعتبر من

٣٥ وذكر في المصادر بأن أول من تحدث عن علم الوضع بوصفه علمًا مستقلًا -حسبما رأينا- هو ابراهيم بن خليل الأكيبي (ت. ١١٣١/١٨٩٤م) في رسالته المتعلقة بعلم الوضع، انظر: Abdullah Yıldırım, *İslam Medeniyetinde Dil İlimleri Tarih ve Problemler*, "Vaz' İlmi", s. ٤٦٨.

وكما كان الأكيبي يعتبر الوضع في رسالته علمًا مستقلًا كذلك العيتابي يهدف ذلك قبل الأكيبي.

٣٦ اختلاف السيد والسعد الدين لمستجبي زاده، ص ٩-١٠.

القرينة المعينة، فليس للوضع في التحقيق معنى يعم المجاز، فلذلك إطلاق الوضع في المجاز كلام ظاهري. والدافع الثاني الذي يوجه العيتابي إلى عدم تحقق الوضع في المجاز هو اعتباره علم الوضع علمًا مستقلًا، فأراد أن يميز بعض مسائل علم الوضع عن مسائل علم البيان؛ لأن التعينات المعتبرة في المعاني المجازية ليست من مباحث علم الوضع على رأي العيتابي، لعدم دخولها في جنس الأوضاع الكلية.

### أقسام الوضع باعتبار الموضوع:

ويذكر في المقدمة الثالثة تقسيم الوضع باعتبار الموضوع، أي: اللفظ، إلى الجزئي والكلي، وكيفية استعمالهما. فالجزئي ما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه، والكلي ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عنه. والاستعمال في الجزئي يجري في ذاته، مثل «زيد» للذات المشخصة في الخارج، وفي الكلي قد يتعلق الوضع بنفس مفهوم الكلي أو باعتبار حصصه. فإن كان يتعلق بنفس الكلي فالاستعمال يجري في نفس ذلك المفهوم، مثلًا «الإنسان» لمفهوم الحيوان الناطق في مقام التعريف، وإن كان باعتبار حصصه فالاستعمال يجري على وجهين: إما في نفس الحصص، كما في التعريفات اللفظية، مثل «الإنسان بشر»، فإن كلاً منهما موضوع لحصّة من مفهوم الحيوان الناطق، أو في الحصص من حيث إنها مقيدة بالتشخيصات الخارجية، كأن يقال: «جائني رجل»، ويراد «زيد».

ومنهم من قسم الوضع من حيث الموضوع إلى الشخصي والنوعي، فعلى هذا التقسيم الشخصي هو أن يلاحظ اللفظ بشخصه ويوضع لمعنى، وكان الوضع فيها بملاحظة المادة، والنوعي هو أن يلاحظ اللفظ بأمر كلي ويوضع لمعنى، وكان الوضع فيها بملاحظة الهيئة. واعترض العيتابي على ذلك التقسيم بأن الغرض في وضع الألفاظ التيسر في بيان المقاصد التي هي المعاني، والألفاظ ليست بمقاصد؛ بل هي وسائل، والظاهر هو انقسام الوضع بالنظر إلى المعنى حتى لا يرجح الوسائل على المقاصد ويكون التقسيم في أحسن تقويم.<sup>٣٧</sup>

لم يذكر العيتابي تقسيم الوضع من حيث الواضع، مسألة الواضع من المسائل التي جرت حولها نقاشات كثيرة منذ القرون المبكرة في علوم متفرقة، فلم يذكرها في الرسالة، إما لأنه لم ير فائدة في ذكرها من حيث القيمة التطبيقية، وركز على تقسيم الوضع من حيث الموضوع والموضوع له، أي: اللفظ والمعنى، أو من ضيق المكان لم يشير إلى مسألة الواضع في الرسالة وتحدث عنها في الشرح باختصار من غير التعمق في الآراء المختلفة مع بيانه رأيه بقوله: «والتحقيق أن هذا الاختلاف إنما هو في الكلمات اللغوية، وأما الكلمات العرفية فالواضع فيها أول من أحدث العرف».<sup>٣٨</sup>

### أقسام الوضع باعتبار الموضوع له:

ويتكون المقصد الأول من ثلاث مرادف، ففي المرصد الأول يذكر تقسيم الوضع باعتبار الموضوع له، أي: المعنى، إلى الوضع الخاص للموضوع له الخاص والوضع العام للموضوع له العام. الوضع الخاص للموضوع له الخاص هو أن يلاحظ فيه المعنى الموضوع له من حيث خصوصيته، كالأعلام الشخصية، والوضع العام للموضوع له العام هو أن يكون الموضوع له كلياً ملاحظاً من حيث كليته، كالأعلام الجنسية. بنى العيتابي تقسيمه الثنائي على رأي التفتازاني خلافاً لمن يقسمونها إلى ثلاثة أقسام، فبينما كان التقسيم الشائع عند العلماء المتقدمين على قسمين: الوضع الخاص للموضوع له الخاص والوضع العام للموضوع له العام، فزاد عضد الدين الإيجي والسيد الشريف الجرجاني قسمًا ثالثاً لوضع المبهمات الأربع، وهو الوضع العام للموضوع له الخاص: هو أن يلاحظ الواضع جزئيات كثيرة معينة بواسطة أمر كلي عام، ثم يضع اللفظ لكل جزئي معين من تلك الجزئيات على سبيل البدل، كأسماء الإشارة والضمائر وأسماء الموصول والحروف. وكان القسم الرابع، أي: الوضع الخاص للموضوع له العام، مستحيلاً، لذلك لم يناقش، وكان الاختلاف والنقاش حول القسم الثالث، كما سيأتي تفصيله في المقال.

وبعد ذلك قسم المؤلف الوضع الخاص إلى قسمين: الوضع الشخصي والوضع النوعي، الوضع الشخصي: هو وضع اللفظ بإزاء المعنى المتعين بفرد، والوضع النوعي: هو وضع

اللفظ بإزاء المعنى المتعين بنوعه، كما قسم الوضع العام إلى قسمين: الوضع العام لنفس الأمر الكلي، أي: الوضع العام العرفي، والوضع العام للأمر الكلي باعتبار حصصه مطلقاً، أي: الوضع العام اللغوي.

ذكر المؤلف في الشرح تقسيمًا آخر قبل المقصد الثاني، فعلى هذا التقسيم الوضع إما لغوي وإما عرفي، وكل منهما إما جزئي أو كلي، فجزئي الوضع اللغوي هو الوضع الشخصي، وجزئي الوضع العرفي هو الوضع النوعي، وكلي الوضع اللغوي هو الوضع الشمولي، وكلي الوضع العرفي هو الوضع العيني.<sup>٣٩</sup>

### الاعتبار بأيهما في الوضع؟ باللفظ أم بالمعنى؟

ويبين في المرصد الثاني بأن خصوص الوضع أو عمومته متعلق بخصوص الموضوع له أو عمومته، يعني الاعتبار في الوضع بالمعنى، لا باللفظ. الوضع الخاص يدور على وحدة المعنى، والوضع العام يدور على تعدد المعنى. ولا يقبل العينتابي نظرية الوضع باعتبار آلة الوضع، وذلك هو خصوصية المعنى في الوضع الخاص، والقدر المشترك في الوضع العام، ذهب إلى نظرية آلة الوضع من أثبت الوضع العام للموضوع له الخاص، والعينتابي لا يقبل ذلك القسم ويجعله تحت قسم الوضع العام للموضوع له العام، فعلى رأيه أن من أثبت الوضع العام للموضوع له الخاص لم يدعن الفرق بين الوضع العرفي والوضع اللغوي، فوقع فيما وقع من التكلف باعتبار الوسيلة.

الفرق بين بعض أقسام الوضع: تميز الوضع العام اللغوي عن الوضع الشخصي والوضع النوعي:

والمرصد الثالث في بيان تميز بعض أقسام الوضع عن بعضها بحيث لا يبقى بينها اشتباه، فيفرق بين الوضع اللغوي وبين الوضع الشخصي والوضع النوعي. الوضع اللغوي، كما ذكرناها من قبل، القسم الثاني من قسمي الوضع العام، وقد سبق أن استعمال الوضع العام إما باعتبار نفس الأمر الكلي وهو الوضع العام العرفي، أو باعتبار حصصه وهو الوضع العام

٣٩ شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٥ ظ.

اللغوي، والاستعمال في الوضع العام اللغوي على وجهين أيضاً: أحدهما استعمال اللفظ بإزاء أمر كلي باعتبار حصصه المقيدة بالتشخيصات، وثانيهما باعتبار حصصه المحضة من غير اعتبار إلى التقييد بالتشخيصات. فأراد العيتابي أن يفرق بين الوضع العام اللغوي الذي كان استعماله بإزاء أمر كلي باعتبار حصصه المقيدة بالتشخيصات وبين الوضع الشخصي والوضع النوعي.

الفرق بين الوضع الشخصي والوضع العام اللغوي من حيث الوضع هو أن الموضوع له في الوضع الشخصي هو الذات المشخصة، وفي الوضع العام اللغوي هي الحصاص المطلقة، والفرق بينهما من حيث الاستعمال هو أن المستعمل في الوضع الشخصي الذات المشخصة مع التشخيص، وفي الوضع العام اللغوي الحصاص المقيدة بالتشخيصات، لا هي مع التشخيصات. والفرق بين الوضع النوعي والوضع العام اللغوي من حيث الوضع هو أن الموضوع له في الوضع النوعي نوع متعين، ولا تعين في الوضع العام اللغوي، لا في نوعه ولا في شخصه. المعنى الموضوع له في كل من الوضع الشخصي والوضع النوعي شيء واحد، وهو الذات الواحدة في الأول، والنوع الواحد في الثاني، وفي الوضع العام اللغوي أشياء متعددة، وهي الحصاص المطلقة. فاندفع الاشتباه بتصادق الوضع العام اللغوي مع كل واحد من الوضع الشخصي والوضع النوعي.

**مسألة وضع المبهمات الأربع: هل وضعها بالوضع العام للموضوع له العام أم بالوضع العام للموضوع له الخاص؟**

ويتكون المقصد الثاني من ثلاث فرائد، ففي الفريدة الأولى يذكر مسألة مهمة في علم الوضع، وهي مسألة وضع المبهمات الأربع، المبهمات الأربع، هي: الحرف والضمير واسم الموصول واسم الإشارة، وهذه الأربع تحتاج في فهمها إلى انضمام ضميمة، إما لتحصيل المعنى كما في الحرف، أو لتتميم فهم المعنى كما في الضمير واسم الموصول واسم الإشارة، وأما الفرق بين الحرف والضمير والموصول واسم الإشارة فهو أن معنى الحرف لا يحصل إلا بانضمام الضميمة، بخلاف البواقي؛ فإن معانيها في أنفسها حاصلة بدون الانضمام، إلا أن ما فيها من الإبهام أوجبت القرينة المعينة حتى يسهل فهم المعاني.



فمسألة وضع المبهمات الأربع من المسائل الأساسية في علم الوضع، فأخذها عضد الدين الإيجي مسألة مركزية وأسس رسالته عليها، فذكر الإيجي ذلك في مقدمة رسالته بقوله: «اللفظ قد يوضع لشخص بعينه، وقد يوضع له باعتبار أمر عام، وذلك بأن يعقل أمر مشترك بين المشخصات، ثم يقال: هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المشخصات بخصوصه، بحيث لا يفاد ولا يفهم منه إلا واحد بخصوصه دون القدر المشترك، فتعقل ذلك الأمر المشترك آلة للوضع لأنه الموضوع له. فالوضع كلي والموضوع له مشخص، وذلك مثل اسم الإشارة، فإن «هذا» مثلاً موضوع ومسماه المشار إليه المشخص بحيث لا يقبل الشركة.»<sup>٤٠</sup> فادعى الإيجي بأن وضع المبهمات الأربع بالوضع العام للموضوع له الخاص خلافاً للعلماء المتقدمين الذين يرونها بالوضع العام للموضوع له العام، وقد اختلف التفتازاني والسيد الشريف الجرجاني في وضع المبهمات الأربع أيضاً، فذهب التفتازاني إلى أن وضعها بالوضع العام للموضوع له العام، وذهب السيد الشريف إلى أن وضعها بالوضع العام للموضوع له الخاص، فذكر مستجبي زاد ذلك الاختلاف بقوله:

«اختلفا في أن مثل الضمائر وأسماء الإشارات هل هو موضوع بالوضع العام للموضوع له العام، أو هو موضوع بالوضع العام للموضوع له الخاص. فذهب الجرجاني إلى الثاني والتفتازاني إلى الأول. قال في شرح التلخيص في تعريف المعرفة: «وهو ما وضع ليستعمل في شيء بعينه». قال قدس سره في بيان ذلك الكلام: أي: المعتبر في المعرفة هو التعيين عند الاستعمال دون الوضع؛ ليندرج فيه الأعلام الشخصية وغيرها من المضمرة والمبهمات وسائر المعارف. فإن لفظة «أنا» مثلاً، لا تستعمل إلا في أشخاص معينة؛ إذ لا يصح أن يقال «أنا»، ويراد به متكلم لا بعينه، وليست موضوعة لواحد منها، وإلا لكانت في غيره مجازاً، ولا لكل واحد منها، وإلا لكانت مشتركة موضوعة بعدد أفراد المتكلم، فوجب أن تكون موضوعة لمفهوم كلي شامل لتلك الأفراد، ويكون الغرض من وضعها استعمالها في أفراد معينة دونها، هذا ما توهمه جماعة، والحق ما أفاده بعض الفضلاء من أنها موضوعة لكل معين منها وضعاً واحداً عاماً، فلا يلزم كونها مجازاً في شيء منها ولا الاشتراك وتعدد الأوضاع، ولو صح ما توهموه لكانت «أنا» و«أنت» و«هذا» مجازات، لا حقائق لها؛ إذ لم يستعمل فيما وضعت هي لها من المفهومات الكلية؛ بل لا يصح استعمالها فيها أصلاً، وهذا مستبعد جداً، وكيف لا؟ ولو كانت كذلك، لما اختلف أئمة اللغة في عدم استلزام المجاز للحقيقة، ولما احتاج في نفي الاستلزام إلى أن يتمسك بأمثلة نادرة»<sup>٤١</sup>.

٤٠ الرسالة الوضعية لعضد الدين الإيجي، ص ٧٩.

٤١ اختلاف السيد والسعد الدين لمستجبي زاده، ص ٤٣-٤٤.

المبهمات الأربع عند المتقدمين ومعهم التفتازاني من القسم الثاني، أي: الوضع العام للموضوع له العام، لا فرق عندهم بين اسم الإشارة ولفظ «إنسان» مثلاً، فإنسان موضوع لمطلق الحيوان الناطق، واسم الإشارة موضوع لمطلق مشار إليه محسوس، ويقولون: إن أسماء الإشارة وما معها كليات وضعاً جزئياً استعمالاً، يعنون أن الواضع وضعها لتلك المطلقات؛ ولكن اشترط ألا تستعمل إلا في الجزئيات. فلما جاء عضد الدين الإيجي والسيد الشريف الجرجاني وغيرهما من المتأخرين رأوا بأن مذهب المتقدمين يلزم عليه أن تكون تلك الكلمات مستعملة دائماً في غير ما وضعت له، أي: مجازات لا حقائق لها، وأن الحروف لو كانت معانيها كلية، كما يقول المتقدمون، يلزم أن تكون أسماء ومستقلة في معانيها، ويجب أن تكون الضمائر وأسماء الإشارة والموصولات نكرات، لا معارف؛ لأنه لا تعين فيه. فلما رأوا ذلك قالوا بإثبات هذا القسم: الوضع العام للموضوع له الخاص. فتكون المبهمات الأربع على مذهب المتقدمين كليات وضعاً جزئياً استعمالاً، وعلى مذهب المتأخرين جزئيات وضعاً واستعمالاً.<sup>٤٢</sup>

وأخذ العينتابي في مسألة وضع المبهمات الأربع برأي التفتازاني، وذكر بأن وضع المبهمات الأربع بالوضع العام للموضوع له العام، وهي المعاني الكلية التي تشمل ما تحتها من الجزئيات، وهو المراد بقولهم: «إنها موضوعة للمعاني الكلية ليستعمل في جزئياتها». فهذه الأشياء الأربعة مطلقة موضوعة بالوضع العام لمعان كلية لا باعتبارها في نفسها؛ بل باعتبار أنها تشمل ما تحتها من الجزئيات، لا باعتبار الحصاص المطلقة؛ بل باعتبار الحصاص المقيدة بالتشخصات الخارجية، لفظة «من» و«إلى» مثلاً، موضوعة لمعنيين كليين، وهما الابتداء والانتهاؤ المقيدتين بضميمة ما في الخارج، مثل البصرة والكوفة في قولك «سرت من البصرة إلى الكوفة». والحاصل أن كل واحد من الأشياء الأربعة بجميع أقسامها موضوعة بالوضع العام للموضوع له العام، وهي المعاني الكلية التي تشمل ما تحتها من الجزئيات، فعلى رأيه أن من أثبت الوضع العام للموضوع له الخاص لم يدعن الفرق بين الوضع العرفي والوضع اللغوي، فوقع فيما وقع من التكلف باعتبار الوسيلة.

## الرديات على نظرية الوضع العام للموضوع له الخاص:

يرد العيتابي على نظرية الوضع العام للموضوع له الخاص بوجهين: ففي الفريدة الثانية من الرسالة يرد على من ادعى بأن المبهمات الأربع موضوعة لنفس المعاني الكلية بشرط استعمالها في الجزئيات الخارجية، وفي الفريدة الثالثة على من رأى بأن المبهمات الأربع موضوعة للمشخصات الخارجية بتوسل القدر المشترك.

ففي الفريدة الثانية يرد العيتابي على من ادعى بأن المبهمات الأربع موضوعة لنفس المعاني الكلية، بدون اعتبار أنها تشمل ما تحتها من الجزئيات، وبشرط استعمالها في الجزئيات الخارجية، بأدلة خمسة، وهي:

١. لزم أن يكون الوضع فيها عرفياً مع أنه لغوي. وقد سبق بأن الوضع المتعلق بنفس الكلي عرفي، والمتعلق بحصصه لغوي، وكونها موضوعة لنفس المعاني الكلية بشرط باستعمالها في جزئياتها اعتراف بأن استعمالها خارج عن الوضع ومخالف له.
٢. ولزم أن تضلّ الحكمة في وضع الألفاظ، إذ لا تيسر للتجاوز في نفس المعاني الكلية التي لا تشمل ما تحتها من الجزئيات.
٣. ولزم أن يتخلّف المجاز عن الحقيقة، إذ لم يجز الاستعمال على الكلي بعد. وقد أثبت المجاز في استعمال الأشياء الأربعة في جزئياتها مع أن المجاز بكونه فرعاً للحقيقة لا يتحقق بدون تحققها.
٤. ولزم أن يتداخل الوضع بالعرف، فإن هجر الحقيقة ينبئ عن وجودها بمجرد الوضع. فيتداخل وضع الأشياء الأربعة للمعاني الكلية، لكونها حقيقة في تلك المعاني، وكون الشيء حقيقة أمر عرفي، بينه وبين الوضع بد؟ ون بعيد
٥. ولزم أن يختلط بحث البيان ببحث الوضع، وهو البحث عن الحقيقة والمجاز، فإن البحث عن الحقيقة والمجاز بحث بياني خارج عن الوضع.

وفي الفريدة الثالثة يرد على من رأى بأن المبهمات الأربع موضوعة للمشخصات الخارجية بتوسل القدر المشترك،<sup>٤٣</sup> أي: بالوضع العام للموضوع له الخاص، وقد سبق بأن رأي العيتابي في وضع المبهمات الأربع هو الوضع العام للموضوع له العام كقول التفتازاني، مخالفاً لقول السيد الشريف الجرجاني الذي رأى وضعها بالوضع العام للموضوع له الخاص، فيرد العيتابي على ذلك بخمسة أدلة أيضاً، وهي:

١. لزم الوضع للمعدوم؛ لأن المشخصات الخارجية لم تكن بأسرها موجودة حين الوضع حتى يكون الوضع للمشخصات الموجودة.
٢. ولزم الوضع للمجهول، إذ لم يتعلّق علم الواضع حين الوضع بكل واحد منها.
٣. ولزم الدور بين المفهوم الكلي والمشخصات؛ لأنهم توسّلوا إلى الكليّ بالمشخصات.
٤. ولزم أن يكون الوضع فيها عرفياً نوعياً لاعتبار الوضع الضمني، الحصص المقيدة بالتشخصات والحصص المطلقة التي توسل إليهما بالمفهوم الكلي هي حصص نوعية لذلك المفهوم الكلي.
٥. ولزم أن يكون النزاع في وضع المبهمات الأربع لفظياً للرجوع إلى الوضع العام للموضوع له العام، إذ المفهوم الكلي الذي لوحظ معه الحصص عين المفهوم الكلي الشامل لما تحته من الحصص.

**الردية على من ادعى اختصاص الوضع العام للموضوع له الخاص بالمبهمات الأربع فقط:**

الخاتمة تتكون من ثلاث تنبيهات، ففي التنبيه الأول يرد على من ادعى بأن المبهمات الأربع بسبب اعتبار ذكر الضميمة فيها فهي أقرب من غيرها من أسماء الأجناس والمشتقات والمصادر إلى التقيد بالتشخصات الخارجية، ومن أجل اعتبار الأقربيه خصّ الوضع

٤٣ وفي هامش الشرح يذكر بأن من توهم بأن وضع المبهمات الأربع بالوضع العام للموضوع له الخاص هو المحقق الشريف ومن تبعه. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٨٥؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٧٧؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٤ ط.

العام للموضوع له الخاص بالمبهات الأربع دون غيرها من أسماء الأجناس والمشتقات والمصادر، لعدم الانضمام والتقيد فيها، فيرد العيتابي على هذه الآراء ويقول: «إن أسماء الأجناس والمشتقات والمصادر كلها مشاركة للمبهات الأربعة فيما يوجب إثبات الوضع العام للموضوع له الخاص، وهو الاستعمال في الجزئيات المشخصة دون المعاني الكلية، وإن مجرد اعتبار الأقربى إلى التقيد بالتشخصات لا يخرجها عن العموم حتى يكون الموضوع له خاصاً، مع أن ذلك الاعتبار عارض في مجرد الاستعمال، فلا يقول عليه في مقام الوضع».

**الرديّة على من ادعى اختصاص القرينة بالمبهات الثلاثة الأخيرة (أي: الضمير واسم الموصول واسم الإشارة):**

وفي التنبيه الثاني يرد على من ادعى بأن إثبات القرينة المعينة خصّ بالضمير واسم الموصول واسم الإشارة، دون الحرف؛ لأن المعنى الموضوع له في الثلاثة الأخيرة حاصل على وجه الإبهام بدون الانضمام إلى الضميمة، بخلاف الحرف، حيث لم يحصل معناه إلا بالانضمام إلى الضميمة، فيرد العيتابي على ذلك ويقول: لم تحتج الثلاثة الأخيرة إلى إثبات القرينة؛ لأن قرينة الشيء خارجة عنه، ويتعين المعنى المراد بالانضمام إلى الضميمة، بلا حاجة إلى إثبات القرينة، والحال أن الضميمة المفسرة عن الإبهام في الثلاثة الأخيرة داخلية في مفهوماتها، وإثبات القرينة لشيء أمانة لكون ذلك الشيء مجازاً أو مشتركاً، ومن المعلوم أن البحث عن المجاز خارج عن مباحث علم الوضع، وأنه لا اشتراك في الأشياء الثلاثة، فلا يناسبها إثبات القرينة.

### **هل الاستعمال في الوضع الكلي يخالف الوضع؟**

وفي التنبيه الثالث يبين بأن استعمال الكلي لا يخالف الوضع، ويذكر بأن استعمال اللفظ الموضوع للمفهوم الكلي في الحصاص المقيدة بالتشخصات الخارجية، وكذا في الحصاص الغير المقيدة بالتشخصات الخارجية، جار على طبق وضعه، فالحصاص عبارة عن المفهوم الكلي في الحقيقة، ولا يضر التقيد بالتشخصات الخارجية؛ لأنها اتفاقية لصدق المفهوم الكلي في تحققها الخارجي على المشخصات، فلا مخالفة للوضع.

## ما الفرق بين الكلي اللغوي والكلي الميزاني / المنطقي؟

ذكر العيتابي في الرسالة بأن مدار الكلية اللغوية تختلف عن مدارها الميزانية، فمدارها عند أهل اللغة على تناوب الأشخاص المتعددة في الحقائق الموجودة، أي: شمول تناوب وبدلية، بخلاف مدار الكلية عند أهل الميزان، فإنه على عموم المفهوم لما تحته من الجزئيات. وفسر هذه المسألة في الشرح بإضافة فروق أخرى، فبينها في خمسة فروق:

١. الكلي اللغوي هي الحقائق، والكلي الميزاني هي المفهومات العقلية، وهي أعم من الحقائق.
٢. تناول الحقائق في اللغوي على سبيل التناوب والبدلية، وتناول المفهومات في الميزاني على سبيل العموم والمعينة.
٣. وما تحت الكلي اللغوي من الأفراد هي الأشخاص المتعددة في الخارج، وما تحت الكلي الميزاني من الجزئيات أعم من الأشخاص وغيرها من الأنواع والأجناس العالية.
٤. الحصة الميزانية هو الأمر الكلي المقيد بتعين ما، سواء كان بالتعين الشخصي أو النوعي أو الجنسي، بخلاف الحصة اللغوية، فإنها عبارة عن معروض التشخص الخارجي، فلا تكون أفراد الكلي اللغوي إلا جزئيات حقيقية.
٥. ولا عبرة للمفهوم الكلي عند أهل اللغة مستقلاً عن الأشخاص، وأما أهل الميزان فهم يبحثون عن المفهوم الكلي باعتباره في نفسه من كونه جنساً أو نوعاً أو فصلاً أو غير ذلك. ويختم رسالته بذكر الآية ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة ٢/٢] مثلاً لتطبيق القواعد الوضعية عليها.

### الخلاصة:

والحاصل أن كل ما ذكرناه من مباحث علم الوضع ومسائله التي تحتويها هذه الرسالة مع شرحها تقودنا للتنبية بأهمية الرسالة؛ لأن العيتابي قد حدد في عمله هذا موضوعات علم الوضع واعتبر الوضع علماً مستقلاً، وميز بين مسائل علم الوضع والعلوم الأخرى، وجعل لعلم الوضع تعريفات وقواعد وتصنيفات، وأوضح مسائله الأساسية والفروق بينها. وحقق كل ذلك على منهج ونظام علمي، فلم يألّف رسالته وشرحها على نقل الآراء



وتكرار الأقوال؛ بل أخذ مسائل علم الوضع المختلفة فيها بمنهج علمي، وقارن بين الأقوال المتفرقة، ورجح على بعضها، ونقد الآخر، وردّ على بعضها بأدلة علمية، كما أظهرنا ذلك في قسم المسائل أعلاه. فعلى رأينا الرسالة مع شرحها ذات قيمة علمية مع ميزاتها الخاصة بها، ونأمل بنشرها أن تكون ذات فائدة للباحثين في هذا المجال.

### ١,٥ . منهج المؤلف في الرسالة:

يظهر لنا المؤلف غرضه من تأليف هذه الرسالة في مقدمة شرحه على الرسالة بقوله: «وبعد؛ فإنني كنت كتبتُ عدّة من السطور مع انتفاء البضاعة وابتلاء الفتور فيما يتعلق بالوضع مما وقع فيه الاختلاف والآن أريد شرحها، بعونك يا خفي الألفاظ»<sup>٤٤</sup> يمكننا أن نقول أنّ منهجه:

أولاً: المؤلف يراعي منهج المنطقيين، فيذكر التعريفات لأقسام الوضع، ويميز بين علم الوضع وعلم البيان.

ثانياً: يرتب الرسالة على ترتيب متناسق، فالرسالة تتكون من مقدمة ومقصدتين وخاتمة، وكل من المقدمة والمقصدتين والخاتمة تحتوي على ثلاثة من المقالات والمراد والفرائد والتنبيهات. ثالثاً: ويقارن بين آراء العلماء حول المسائل التي فيها اختلاف، ويذكر الفروق بين تقسيماتهم وآرائهم، ويرد على بعض الآراء بأدلة متفرقة، وينقد الآراء ويرجح.

### ١,٦ . مزايا الرسالة: أهمية الرسالة:

الرسالة لها قدر جليل ويمكن إبراز أهميتها من خلال الأمور الآتية:

- الرسالة في علم الوضع، ويتوجب على من يشتغل على علم الوضع أن يكون متصفاً بالتدقيق والعمق، فمؤلفنا عبد الله النجيب العيتابي من العلماء الذين تعمّقوا في علم الوضع، وقد ألف العيتابي رسالة مع شرحها في هذا الفن.

٤٤ شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٨٤ظ؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٧٦ظ؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٣ظ.

- وذكر المؤلف بآراء بديعة في بعض المسائل تشير إلى أن هذه الرسالة وشرحها ليست متشكلة من نقول واقتباسات من كتب علماء المتقدمين؛ بل هي محتوية على أفكار علمية واستنتاجات شخصية للمؤلف.
- يراعي في هذه الرسالة منهجاً مقارناً، ويركز فيها على المسائل والمشاكل، فيذكر المؤلف القواعد الأساسية وآراء العلماء القدماء في هذه المسائل، وينقد الآراء ويرجح.

## ١,٧ . مصادر الرسالة

لم تذكر المصادر في الرسالة صراحة بسبب اختصارها واحتوائها على المباحث الأساسية لعلم الوضع بشكل موجز؛ ولكن ذكرت بعض المصادر في الشرح صراحة، وأشار إلى بعضها في هوامش الشرح، منها: قاموس المحيط للفيروز آبادي، مفتاح العلوم للسكاكي، شرح مختصر المنتهى لعصد الدين الإيجي، المطول للتفتازاني، حاشية على شرح الشمسية للسيد الشريف الجرجاني، شرح المواقف للسيد الشريف الجرجاني، حاشية على حاشية كوجك على شرح الشمسية لقره داود، حاشية على شرح التهذيب لمير أبي الفتح السعدي.

## ٢ . عملنا في التحقيق:

### ٢,١ . المنهج المتبع في التحقيق

- اعتمدنا مبدئياً على أسس مركز البحوث الإسلامية (ISAM) في التحقيق.
- قابلنا الرسالة على ثلاث نسخ (مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٨١٩٣، «أ»؛ مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٧٢٢٧، «ب»؛ المكتبة السليمانية، قسم الحاج محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، «س») وأشرنا إلى الفروق بين النسخ في الهامش.
- اتخذنا نسخة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٨١٩٣، «أ» أصلاً لوضع أرقام الورقات.

- أثبتنا بعض التعليقات على الرسالة مقتبساً من شرح المؤلف نفسه. استفدنا من شرح المؤلف في المواضع التي ذكرها في الرسالة بشكل مختصر، واقتبسنا من شرحه الإيضاحات والمعلومات لأن تكون الرسالة مفهومة.

- أثبتنا ما ذكره المصنف من المصادر بذكرها في الهامش.
- الآيات القرآنية الواردة في الرسالة وضعناها بين قوسين مع ترقيمها.
- وضعنا العناوين التعريفية للمسائل بين قوسين معقوفين [ ] تيسيراً للقارئ.

## ٢,٢. وصف نسخ الرسالة

وجدنا في المكتبات ثلاث نسخ فقط.

(١) نسخة مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٨١٩٣: (ورمزها في التحقيق: «أ»)

هذه النسخة في مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، تحت الرقم: ٣٨١٩٣، في مجموع تقع بين أوراق ٨٣ظ-٨٤و، الرسالة والشرح كتباً متعقباً بيد الناسخ عمر بن أحمد بن محمد المفتي بخربوتي، وذكر الناسخ تاريخ نسخه في نهاية الشرح بأنه قد كتبها في سنة ١٢٣٧هـ يوم الخميس من شهر ربيع الآخر في بلدة العينتاب، وذكر أيضاً بأنه قد كتب الرسالة في وقت الصبح والشرح بعيد العصر، والرسالة تتكون من ورقة، وفي خلال سطور النسخة تصحيحات، والعناوين بلون أحمر.

(٢) نسخة مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٧٢٢٧: (ورمزها في التحقيق: «ب»)

هذه النسخة في مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، تحت الرقم: ٣٧٢٢٧، في مجموع تقع بين أوراق ٧٥ظ-٧٦و، الرسالة والشرح كتباً متعقباً بيد الناسخ علي بن محمد، وذكر الناسخ تاريخ نسخه في نهاية الشرح بأنه قد كتبها في سنة ١٢٣٨هـ، وذكرت في طرة النسخة نفس ما كتبها الناسخ عمر بن أحمد بن محمد في طرة نسخته، فنفهم من ذلك بأن هذه النسخة اعتمدت على النسخة الأولى التي في مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، تحت الرقم: ٣٨١٩٣، والرسالة تتكون من ورقة، والعناوين بلون أحمر.

(٣) نسخة حاجي محمود أفندي: (ورمزها في التحقيق: «س»)

هذه النسخة في المكتبة السلمانية، قسم حاجي محمود أفندي، تحت الرقم: ٦٢٢١. تقع بين أوراق ١ظ-٢ظ، الرسالة والشرح كتباً متعقباً بيد الناسخ محمد الحجابي الخربوتي، وذكر الناسخ تاريخ نسخه في نهاية الشرح بأنه قد كتبها في سنة ١٢٨٠هـ، والرسالة تتكون من ورقتين، والعناوين بلون أحمر.

الاختصارات والرموز المستخدمة في التحقيق:

- أ نسخة مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٨١٩٣
- ب نسخة مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٧٢٢٧
- س نسخة المكتبة السليمانية، قسم حاجي محمود أفندي، الرقم: ٦٢٢١
- + إشارة إلى كلمة أو عبارة زائدة في النسخة
- إشارة إلى كلمة أو عبارة ناقصة في النسخة
- : إشارة إلى الاختلاف بين النسخ في كلمة أو عبارة
- [ ] إشارة إلى ما أضافه المحقق إلى نص الكتاب
- [ ]/ إشارة إلى أرقام الورقات
- ت. توفي
- د.ت. دون تاريخ نشر
- ص الصفحة
- ظ ظهر الورقة
- م الميلادي
- ه الهجري
- و وجه الورقة

Ařkan, Abdullah Necib el-Ayıntâbî'nin *er-Risâletü'l-Vaz'ıyye* Adlı Eserinin Tahkikli Neřri


رب يشر ولا تفسر رب تسم بالخبر


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الذي خلق من وضع نفسه بأنواع نعمة • ومجده على ما تمت نسائم لطفه عاتمة  
 نسيم • وصلوة على من ظهرت بحرفه الظاهر • وعلى آل الموصلين بإشارته السريرة • وبعد فهذه  
 فائدة رتبها على مقدمة ومقصد من وخاتمة **المقدمة** فيها ثلث مقالات المقالة الأولى **في بيان ما هو**  
**الموضع** **اعلم** أن فن الوضع قوانين يعرف بها أحوال الأوضاع الجبرئية حتى يعصم عن الخطأ  
 فيها **الموضوع** هي الأوضاع الكلية والبرهن منه معرفة أحوال الأوضاع الجبرئية **وقدالة** العصور من الخطأ  
 فيها **المقالة الثانية** **اعلم** أن الوضع في هذا الفن أساس الحقيقة فاللفظان وافق استعمال وضعه  
 حقيقة والافتاز وإطلاق الوضع على تعيين الجاز فظلام ظاهر **المقالة الثالثة** **اعلم** أن اللفظان  
 جزئي أو كلي والوضع المتعلق به قد يتعلق بنفسه فالاستعمال يجري في نفس الكل كما يجري في الجزئ في نفس  
 المتخصص وقد يتعلق باعتبار حصصه والاستعمال قد يجري في نفس الحصة وقد يجري فيها من حيث اتها  
**مقدمة** **المقدمة الأولى** في ذلك مراد المراد الأول **اعلم** أن الوضع على قسمين وضع خاص  
 للشيء الخاص ووضع عام للشيء العام والأول **يشخص** كزيد لثلاثة اشتمت ووضع نوعي كالإنسان  
 لزيد والثاني **أما** أن يكون الوضع لنفس الكل كالإنسان لنفس ماهيته أو يكون للكل باعتبار حصص  
 كالإنسان ماهيته الشاملة **المقدمة الثانية** **اعلم** أن خصوص الوضع مخصوص بمعلقة الموضوع  
 له وكذا عمومه بعموم لا باعتبار أمر يعقل فيه على أن يكون **دفع** أنه إلى الوضع والملاءمة إليه أن الأبناء  
 الأربعة **استعمل** في المفهوم الكلية نفسها بل في جزئياتها فخصتها **الخاصة** والكلية  
 يتعقل بنوعها إلى الفعل **الاشتمال** وليس عليها في غيرها **المقدمة الثالثة** **اعلم** أن الموضوع في ذاته  
 الوضع العام على تقدير كونه مقيداً **بالاشتمال** هي الحصة المطلقة بخلاف الوضع الشخصي فإن الموضوع له  
 فيه هي الذات **الاشتمال** **وأيضا** أن **الاشتمال** في الأول بين الحصة المقيدة **بالاشتمال** لا **الاشتمال**  
**وأيضا** في الثاني الذات **الاشتمال** مع الشخص **وأيضا** بخلاف الوضع النوعي فإن الموضوع له فيه نوع  
 متعين في ضمن هذا الشخص **ولا تعين** في الأول **بأنه** في ضمن هذا وفي ذلك **والثاني** الناشئ من خصوص

الاشتمال











في الاول هي المحصور المقيدة بالتحصيص لا هي مع الشخصيات والمستعمل في الثاني الذات  
للتخصيص مع الشخص وبجمل الوضوح التوكيد فان الموضوع لم فيه نوع متعين ضمن هذا الشخص  
ولا تعين في الاول بانه في ضمن هذا وفي ذلك والتعيين الثاني من خصوص الاستعمال الاتفاقي  
مع الموضوع لم في كل منهما متي واحد وهو في القسم المذكور اشياء متعددة المقصد الثاني فيه ثلث فوائد  
الفائدة الاولى اعلم ان الحرف والضمير والموصول واسم لانها في موضوع كلية تستعمل ما تحتها من الجزئيات  
وهو المراد بقولهم انها موضوعية المعاني الكلية ليستعمل في جزئياتها الفائدة الثانية اعلم ان الاشياء الاربع  
لو كانت موضوعية المعاني الكلية بشرط استعمالها في جزئياتها لزم ان يكون الوضوح فيها عرفيا مع انه لغوي  
ولزم ان تفضل الحكمة في وضع الالفاظ اذ لا بد من اللحاظ في نفس الكل وان يتخلف الجماع الحقيقة  
اذ لم يجز الاستعمال على الكل بعد وقد اثبت المجاز في استعمالها فيها وان يتداخل الوضوح بالعرفي فان  
يجز الحقيقة ينبغي عن وجودها مجرد الوضوح وان يختلط بجزئياتها بحيث الوضوح الفائدة الثالثة اعلم ان  
الاشياء لو كانت موضوعية للتخصيص لزم الوضوح للمعوم لان الشخصيات لم يتبين بأسرها وجوده ولزم الوضوح  
للمعوم اذ لم يبق علم الوضوح لكل واحد منها والدور لا يزم توسلوا الى الكل بالتخصيص وان يكون الوضوح فيها عرفيا  
ويعتد باعتبار الوضوح لغوي وان يتكسر النزاع لفظيا للرجوع الى الوضوح العام للوضوح له العام **الخاتمة** فيها  
ثلث تبيينها - الاول انه قد اعتبر ذكر الضميمة في مفردات الاشياء الاربع فهي اقرب الى التقيد بالشخصيات  
ومنى شخص الوضوح العام للوضوح له العام بما دون غيرها الا ان مجرد اقرب للاعتبارية لا يخرجها عن العموم  
مع ذلك عارض في الاستعمال الثاني لما كان المعنى في التثنية الاخرة على الابرأ بدو الضميمة بخلاف الحرف  
انها الفرة بما دونها الا ان فرة الشيء خارج عنه والضميمة داخلية في مفهومها على ان الاخرة خارج عنه ايضا  
فجوز الانضمام مع انها اشارة للمجاز والمشارك الثالث ان مدار الكلية عند اصول اللغة على تبادر الآ  
المتعد في الحقايق ولا عبرة للمعوم الكلي عند عدم استقلاله عن الاشياء فاستعمال اللفظ في المحصور **المقدمة**  
على طبق وصفه فالاشياء تعاد ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للفقهاء ثم الرسالة في علم علم الوضوح  
للغيب العيني





الصفحة الأولى من صورة نسخة مكتبة السليمانية، قسم حاجي محمود أفندي، الرقم: ٦٢٢١





الصفحة الأخيرة من صورة نسخة مكتبة السلیمانیة، قسم حاجي محمود أفندي، الرقم: ٦٢٢١

## النص المحقق

### الرسالة الوضعية

لعبد الله النجيب العيتابي

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الذي خصَّ مَنْ وضع نفسه بأنواع نعمه وبحمده على ما عمّت نسائم لطفه<sup>١</sup> عامّة نسمة، وصلاة على مَنْ ظهرت بحرفه الضمائر<sup>٢</sup>، وعلى آله الموصولين بإشاراته السرائر. وبعد: فهذه فائدة رتبّتها على مقدّمة ومقصدَيْن وخاتمة.

### المقدمة

فيها ثلاث مقالات.

**المقالة الأولى:** اعلم أنّ فنّ الوضع قوانين يعرف بها أحوال الأوضاع الجزئية<sup>٣</sup> حتى يعصم عن الخطأ فيها. فموضوعه هي الأوضاع الكلية<sup>٤</sup>. والغرض منه معرفة أحوال الأوضاع الجزئية<sup>٥</sup>. وفائدته العصمة عن الخطأ فيها.

**المقالة الثانية:** اعلم أنّ الوضع في هذا الفنّ أساس الحقيقة<sup>٦</sup> فاللفظ إنّ وافق استعماله

- ١ س - لطفه.
- ٢ أس: الضمائر.
- ٣ الأوضاع الجزئية التي هي جزئيات موضوعات القوانين، أعني الأوضاع الكلية وأحوالها، كونها خاصّاً أو عامّاً أو شخصياً أو نوعياً أو غير ذلك. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٨٨ ط. (سنعتمد في التعليقات التي اقتبسناها من الشرح على نسخة رقم ٣٨١٩٣، عندما تكون فروق بين نسخ الشرح سنكتبها من جميع النسخ).
- ٤ الأوضاع الكلية المتشاركة في الوضع الذي هو جنسها وأعراضها الذاتية التي يبحث عنها، هي كونها خاصة أو عامة أو غيرها من الأحوال المستندة إلى ذاتها، كما سيجيء. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩١ و.
- ٥ التي هي جزئيات الأوضاع الكلية، وطريق معرفة أحوالها ما مر من أن يحمل عنوان الأوضاع الكلية التي هي موضوعات القوانين الكلية على فرد من تلك الأوضاع الجزئية، وتجعل القضية الحاصلة من الحمل صغرى، والقوانين الكلية كبرى، فيحصل قياس من الشكل الأول ينتج حال ذلك بحمل محمول القوانين عليه، كأن يقال: وضع الإنسان لمفهومه وضع للماهية الكلية، وكل وضع كذا فهو وضع عام، ينتج وضع الإنسان لمفهومه وضع عام، وقس عليه غيره. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩١ و.
- ٦ أي: الذي يبنى عليه كون اللفظ حقيقة لغوية، كما في الوضع اللغوي، أو حقيقة عرفية، كما في الوضع العرفي. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩١ ط-٩٢ و. | يرد العيتابي على من ادعى بأن الأساس الحقيقة اللغوية فقط، وأن الحقيقة العرفية لا تدخل تحت ذلك، وأنها مثل المجاز، ويذكر ذلك بقوله: «فإن قلت: لا محالة إذا أطلق

وضعه فحقيقة، وإلا فمجاز، وإطلاق الوضع على تعيين المجاز فكلام ظاهري<sup>٧</sup>.

**المقالة الثالثة:** اعلم أن اللفظ إما جزئي أو كلي<sup>٨</sup>. والوضع المتعلق به قد يتعلق بنفسه فلا استعمال يجري في نفس الكلي<sup>٩</sup>؛ كما يجري في الجزئي في نفس المشخص؛ وقد يتعلق باعتبار حصصه فلا استعمال قد يجري في نفس الحصص؛ وقد يجري فيها من حيث إنها مقيدة بالتشخصات<sup>١٠</sup>.

الوضع يتبادر إلى الفهم الوضع اللغوي، فالظاهر أن يكون الوضع في هذا الفن أساس الحقيقة اللغوية فقط، فلا يوجه جعل أساس الحقيقة العرفية أيضًا، وبعد جعله أساسهما فما الفرق بين اللفظ المصطلح وبين اللفظ المجاز حتى اعتبر في الأول الوضع دون الثاني مع أن استعمال كل منهما مخالف للوضع على ما هو المتبادر؟ قلت: إن اللفظ المصطلح لا يحتاج في استعماله في معناه العرف إلى ملاحظة أمر خارج وإن استحسنا مناسبة المعنى العرفي للمعنى اللغوي؛ فلهذا الوجه جعل الوضع أساس الحقيقة العرفية أيضًا، بخلاف اللفظ المجاز، فإنه يحتاج في استعماله في معناه المجازي إلى ملاحظة علاقة تصحح إرادة هذا المعنى من ذلك اللفظ، فلذلك لم يعتبر فيه الوضع كما اعتبر في اللفظ المصطلح». شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٢ و.

٧ ذكر مستجي زاده الاختلاف الذي بين التفتازاني والسيد الشريف الجرجاني في مسألة تحقق الوضع في المجاز أو عدم تحققه بقوله: «اختلفا في تحقق الوضع النوعي في المجاز بعد الاتفاق على عدم تحقق الوضع الشخصي فيه. فذهب إلى تحققه المحقق التفتازاني وإلى نفيه المحقق الجرجاني. قال في التلويح: قد يكون الوضع النوعي بثبوت قاعدة دالة على أن كل لفظ معين للدلالة على معنى بنفسه، فهو عند القرينة المانعة عن إرادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق ذلك المعنى تعلقًا مخصوصًا، ودال عليه بمعنى أنه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالة عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها، ومثله مجاز لتجاوزه المعنى الأصلي. وقال المحقق الجرجاني في حواشي شرح التلخيص: الوضع المعبر هو تعيين اللفظ بنفسه بإزاء المعنى، لا تعيينه بإزائه مطلقًا كما صرح به في المفتاح. ولا شك أن تعيين اللفظ بإزاء معناه المجازي ليس بنفسه؛ بل بقرينة شخصية أو نوعية، فلا يكون المجاز موضوعًا لمعناه المجازي لا وضعًا شخصيًا ولا وضعًا نوعيًا. أقول: هذا نزاع لفظي راجع إلى تفسير الوضع، فإذا فسر بتعيين اللفظ بنفسه بإزاء المعنى، وهو المتبادر عند الإطلاق وعليه التعويل في كتب العربية، لم يشمل التعيين المجاز، وإذا فسر بتعيين اللفظ بإزاء المعنى يشمل التعيين المجاز أيضًا». اختلاف السيد والسعد الدين لمستجي زاده، ص ٩-١٠.

٨ الجزئي: ما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه، كزيد، والكلي: ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عنه، كالإنسان. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٢ ظ.

٩ أي: الوضع المتعلق بالكلي قد يتعلق بنفس مفهوم الكلي وذاته بدون اعتبار شموله لما تحته من الجزئيات، وذلك في الوضع العرفي. مثالًا: إن الإنسان الموضوع لمفهوم الحيوان الناطق يستعمل في مقام التعريف في نفس ذلك المفهوم من حيث هو هو. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٢ ظ.

١٠ أي: وقد يتعلق الوضع بالكلي لا باعتبار نفسه بل باعتبار حصصه، أي: باعتبار شموله لما تحته من الجزئيات، وذلك في الوضع اللغوي. فالاستعمال يجري في نفس الحصص من حيث هي هي، من غير اعتبار تقيدها بالتشخصات الخارجية، كما في التعريفات اللفظية، كأن يقال: الإنسان بشر، فإن كلا منهما موضوع لصفة، لا بعينها، من حصص مفهوم الحيوان الناطق. وقد يجري الاستعمال في حصص الكلي لا من حيث نفسها وذاتها؛ بل من حيث إنها مقيدة بالتشخصات الخارجية، كما في المحاورات، كأن يقال: جائي رجل، ويراد زيد، إذ لا وجود للعام إلا في ضمن الخاص. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٢ ظ. | فذكر العينتابي في شرحه على الرسالة قبل



## المقصد الأول

فيه ثلاث مرابد.

المرصد الأول: اعلم أن الوضع على قسمين: وضع خاص للمعنى الخاص،<sup>١١</sup> ووضع عام للمعنى العام.<sup>١٢</sup> والأول: وضع<sup>١٣</sup> شخصي كزيد لذاته المشخصة، ووضع نوعي كالإنسان لزيد.<sup>١٤</sup> والثاني: إما أن يكون الوضع لنفس الكلّي كالإنسان لنفس ماهيته، أو يكون للكلّي باعتبار حصصه كالإنسان لماهية الشاملة المقيّدة.<sup>١٥</sup>

المقصد الأول تذيلاً متعلقاً بالاختلافات التي جرت حول مسألة الواضع، فسكتها للاستفادة: «تذييل: اعلم أنهم اختلفوا في الواضع، فقيل: «إنه هو الله سبحانه وتعالى»، وقيل: «إنه جبريل عليه السلام»، وقيل: «إنه اسماعيل عليه السلام»، وقيل: «إنه يعروب بن قحطان»، إلى غير ذلك. وتوقف فيه القاضي أبو بكر ومن تبعه، وصححه المولى عضد الملة والدين في شرحه على مختصر المتهي، وهو الأحسن الأسلم، والتحقيق أن هذا الاختلاف إنما هو في الكلمات اللغوية، وأما الكلمات العرفية فالواضع فيها أول من أحدث العرف، مثل علي -كرم الله وجهه- في وضع النحو، والإمام خليل في وضع العروض، والواضع في الأعلام المخترعة في قريب العهد أول من سمى به، مثل الآباء في تسمية أولادهم». شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩٢ظ-٩٣. و. | وذكر الأيني ذلك الاختلاف على أربعة أقوال: «ثم اعلم أنه اختلف في واضع الألفاظ اللغوية: فذهب إلى «أنه هو الله وحده» الشيخ أبو الحسن الأشعري رحمه الله، وإلى «أنه البشر وحده» أبو هاشم من رؤساء المعتزلة، وإلى «أنه هو الله تعالى فيما يتوقف عليه تعريف الوضع والاصطلاح وما سواه على الاحتمال» الأستاذ أبو اسحاق الأسفرائيني، وإلى «التوقف بين الثلاثة» القاضي أبو بكر الباقلاني». متن في الوضع للأيني، ص ٤٨.

ويقال له الوضع الخاص والوضع الجزئي. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩٣. و. ١١

ويقال له الوضع العام والوضع الكلي. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩٣. و. ١٢

أ - وضع، صح في الهامش. ١٣

أي: الوضع الخاص على قسمين: وضع شخصي ووضع نوعي. الوضع الشخصي: هو وضع اللفظ بإزاء المعنى المتعين بفرد، سواء كان يقبل التشخص كزيد الموضوع لذاته المشخصة في الخارج،... أو لا يقبل التشخص كلفظة الجلالة الجليلة لذات الواجب الوجود المنزه عن سمات النقص على تقدير جزئياتها،... والوضع النوعي: وهو وضع اللفظ بإزاء المعنى المتعين بنوعه من غير اعتبار تعيينه بشخصه، كالإنسان الموضوع لزيد، أي: لخصته النوعية من حصص الحيوان الناطق من غير اعتبار تشخصها. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩٣. و.

أي: الوضع العام على قسمين: لأنه إما أن يكون الوضع فيه لنفس الأمر الكلي، أي: باعتبار عينه وذاته، بدون ملاحظة الحصص، وهذا القسم هو الوضع العام العرف، كالإنسان الموضوع لنفس ماهية الكلية وهي الحيوان الناطق بدون ملاحظة ما تحتها من الحصص،... أو يكون الوضع فيه للأمر الكلي لا باعتباره في نفسه؛ بل باعتبار حصصه مطلقاً، أي: باعتبار أنه يشمل ما تحته من الجزئيات، وهذا القسم هو الوضع العام اللغوي. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩٣ظ-٩٤. و. | وذكر المؤلف قبل المرصد الثاني تنبيهاً حول بعض تخصصات أقسام الوضع الخاص والعام، سنكتبها للاستفادة: «تنبيه: اعلم أن الوضع الخاص بقسميه يدور على وحدة المعنى الموضوع له في الواقع، فمدار القسم الأول على وحدته الشخصية، ومدار القسم الثاني على وحدته النوعية، والوضع العام بقسميه يدور على تعدد المعنى الموضوع له في الواقع، اعتبر تعدده في الوضع أيضاً كما في القسم الثاني، أو لم

المرصد الثاني: اعلم أن خصوص الوضع بخصوص متعلقه الموضوع له، وكذا عمومه بعمومه،<sup>١٦</sup> لا باعتبار أمر يتعقل فيه على أن يكون آلة<sup>١٧</sup> إلى الوضع،<sup>١٨</sup> والملجئ إليه أن الأشياء الأربعة<sup>١٩</sup> لم تستعمل في المفهومات الكلّية نفسها؛ بل في جزئياتها، فظن أنها موضوعة للمشخصات، والكلّي يتعقل ليتوسّل به إلى تعقل المشخصات. وقس عليها في غيرها.<sup>٢٠</sup>

المرصد الثالث:<sup>٢١</sup> اعلم أن الموضوع في ثاني الوضع العام<sup>٢٢</sup> على تقدير كونه مقيداً بالتشخصات هي الحصص المطلقة، بخلاف الوضع الشخصي، فإن الموضوع له فيه هي الذات المشخصة، وأيضاً أن المستعمل في الأوّل<sup>٢٣</sup> هي الحصص المقيدة بالتشخصات، لا هي مع التشخصات، والمستعمل في الثاني<sup>٢٤</sup> الذات المشخصة مع الشخص. وبخلاف الوضع النوعي، فإن الموضوع له فيه نوع متعين في ضمن هذا الشخص، ولا تعين في الأوّل

يعتبر تعدده فيه كما في القسم الأول، وهو وضع اللفظ لنفس الأمر الكلّي، أي: الملحوظ بنفسه. وما نقل عن بعض تلامذة المولى عضد الملة والدين من أن الواضع للأمر العام الملحوظ بنفسه وضع خاص ليس على ما ينبغي، فإنه مبني على كون الأمر العام واحداً في اعتبار الواضع، وقد تقرر في محله أن التعدد وعدمه ليس من لواحق الأمور الاعتبارية؛ بل من الأحوال اللاحقة للأمر الخارجية، فلا يتصور في ذلك الأمر الوحدة والكثرة، مع أن النظر إلى الواقع أولى في مقام الوضع، كما لا يخفى». شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٤ و.

١٦ فما دام المعنى الموضوع له خاصاً فالوضع خاص، وما دام عاماً فهو عام، لا غير، لكونه باعتبار المعنى الموضوع له. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٤ ظ.

١٧ ب: دالة.

١٨ وذلك الأمر هو خصوصية المعنى الموضوع له في الوضع الخاص، والقدر المشترك في الوضع العام، كما ذهب إليه من أثبت الوضع العام للموضوع له الخاص. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٤ ظ.

١٩ وهي المبهمات الأربع، أي: الحرف والضمير واسم الموصول واسم الإشارة.

٢٠ وبالجملة أن من أثبت الوضع العام للموضوع له الخاص لم يدعن الفرق بين الوضع العرفي والوضع اللغوي، فوقع فيما وقع من التكلف باعتبار الوسيلة. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٥ و.

٢١ في تميز الوضع اللغوي من الوضع الشخصي والوضع النوعي، ودفع اشتباه التصادق بينهما. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٥ و.

٢٢ أي: في القسم الثاني من قسمي الوضع العام اللغوي، وقد سبق أن استعمال هذا القسم بوجهين: أحدهما استعمال اللفظ الموضوع بإزاء أمر كلي باعتبار حصصه المقيدة بالتشخصات، وثانيهما استعمال اللفظ الموضوع بإزاء أمر كلي باعتبار حصصه المحضة من غير اعتبار إلى التقييد بالتشخصات، والمراد ههنا الأول. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٥ و.

٢٣ أي: في الوضع العام اللغوي. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٥ و.

٢٤ أي: في الوضع الشخصي. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٥ و.

بأنه في ضمن هذا أو في ذلك، والتعيين الناشئ من خصوص / [٨٤ و] الاستعمال اتفريقي مع أن<sup>٢٥</sup> الموضوع له<sup>٢٦</sup> في كل منهما شيء واحد، وفي<sup>٢٧</sup> القسم المذكور أشياء متعددة.<sup>٢٨</sup>

### المقصد الثاني

فيه ثلاث فرائد.

**الفريدة الأولى:**<sup>٢٩</sup> اعلم أن الحرف والضمير والموصول واسم الإشارة موضوعة كليّة تشتمل ما تحتها من الجزئيات، وهو المراد بقولهم: «إنها موضوعة للمعاني الكليّة ليستعمل في جزئياتها».<sup>٣٠</sup>

**الفريدة الثانية:** اعلم أن الأشياء الأربعة لو كانت موضوعة المعاني الكليّة بشرط استعمالها في جزئياتها، لزم أن يكون الوضع فيها عرفياً<sup>٣١</sup> مع أنه لغوي<sup>٣٢</sup> ولزم أن تضلّ الحكمة في وضع الألفاظ إذ لا تيسر للتجاوز في نفس الكليّة، وأن يتخلف المجاز عن الحقيقة إذ لم يجز الاستعمال على الكليّة بعد؛ وقد أثبت المجاز في استعمالها فيها،<sup>٣٣</sup>

٢٥ أب س - أن. وفي الشرح: مع أن.

٢٦ س - له.

٢٧ ب + وهو في.

٢٨ المعنى الموضوع له في كل من الوضع الشخصي والوضع النوعي شيء واحد وهو الذات الواحدة في الأول، والنوع الواحد في الثاني، وفي القسم المذكور، وهو القسم الثاني للوضع العام، أي: الوضع اللغوي، أشياء متعددة، وهي الحصص المطلقة. فاندفع الاشتباه بتصادق الوضع العام اللغوي مع كل واحد من الوضع الشخصي والوضع النوعي. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٥. | ذكر المؤلف قبل المقصد الثاني تقسيماً آخر، سنكتبها للاستفادة: «بقي أن لك طريقاً آخر في التقسيم، وهو أن يقال: الوضع إما لغوي وإما عرفي، وكل منهما إما جزئي أو كلي، فجزئي الوضع اللغوي الوضع الشخصي، مثل زيد، وجزئي الوضع العرفي الوضع النوعي، مثل إنسان زيد بالإضافة، وكلي الوضع اللغوي الوضع الشمولي، مثل رجل والإنسان بشر، وكلي الوضع العرفي الوضع العيني، كالإنسان المحدود بالحيوان الناطق». شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٥. ظ.

٢٩ أ - الأولى، صح في الهامش.

٣٠ وأما الفرق بين الحرف والضمير والموصول واسم الإشارة فهو أن معنى الحرف لا يحصل إلا بانضمام الضميمة، كما عرفت، بخلاف البواقي، فإن معانيها في أنفسها حاصلة بدون الانضمام، إلا أن ما فيها من الإبهام أوجب الانضمام إلى الضمائم حتى يسهل فهم المعاني. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٧. و.

٣١ لتعلق الوضع في تلك الأشياء بنفس المعاني الكلية، وقد عرفت أن الوضع المتعلق بنفس الكلي عرفي. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٧. و.

٣٢ مع أن الوضع في الأشياء الأربعة لغوي، لا بتناؤه على المحاور، وقد عرفت أن الوضع الجاري على المحاور لغوي. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٧. و.

٣٣ ولزم أيضاً أن يتخلف المجاز الذي هو الفرع عن الحقيقة التي هي الأصل، إذ لم يجز الاستعمال على نفس الكلي

وأن يتداخل الوضع بالعرف، فإن هجر الحقيقة ينبئ عن وجودها بمجرد الوضع،<sup>٣٤</sup> وأن يختلط بحث البيان ببحث الوضع.

**الفريدة الثالثة:** اعلم أن تلك الأشياء لو كانت موضوعة للمشخصات لزم الوضع للمعدوم؛ لأن المشخصات لم تكن بأسرها موجودة،<sup>٣٥</sup> ولزم الوضع للمجهول؛ إذ لم يتعلّق علم الواضع لكل واحد منها،<sup>٣٦</sup> والدور، لأنهم توسّلوا إلى الكلّيّ بالمشخصات،<sup>٣٧</sup> وأن يكون الوضع فيها<sup>٣٨</sup> عرفياً نوعياً لاعتبار الوضع الضمني،<sup>٣٩</sup> وأن يكون النزاع لفظياً للرجوع إلى الوضع العامّ للموضوع له العام.<sup>٤٠</sup>

بعد، مع أن اللفظ ما لم يستعمل في معناه الموضوع له لا يكون حقيقة كما لا يكون مجازاً، وذلك ظاهر بالنظر إلى تعريفى الحقيقة والمجاز، وقد أثبت المجاز في استعمال الأشياء الأربعة في جزئياتها مع أن المجاز بكونه فرعاً للحقيقة لا يتحقق بدون تحققها. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٧ ظ.

٣٤ لأن ترك الشيء فرع لوجود السابق، فيتداخل وضع الأشياء الأربعة للمعاني الكلية، لكونها حقيقة في تلك المعاني، وكون الشيء حقيقة أمر عرفي، بينه وبين الوضع؟ بعيد.<sup>(١)</sup> | <sup>(١)</sup> أ + جلي؛ ب: جلي. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ٩٧ ظ.

٣٥ اعلم أن تلك الأشياء الأربعة لو كانت موضوعة للمشخصات الخارجية بتوسل القدر المشترك، وهو المفهوم الكلّي الذي يشمل ما تحتها من المشخصات الخارجية، كما توهم من أثبت الوضع العام للموضوع له الخاص، لزم الوضع للمعدوم؛ لأن المشخصات الخارجية لعدم تنهايتها لم تكن بأسرها موجودة حين الوضع حتى يكون الوضع للمشخصات الموجودة. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٩٨ و.

٣٦ ولزم أيضاً الوضع للمجهول، إذ لم يتعلّق علم الواضع حين الوضع بكل واحد من المشخصات الغير المتناهية حتى يكون الوضع للمشخصات المعلومة. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٩٨ و.

٣٧ ولزم أيضاً الدور بين المفهوم الكلّي والمشخصات؛ لأنهم توسّلوا إلى تحقق المفهوم الكلّي في الخارج ومعرفته في الذهن بتحقيق المشخصات التي هي جزئيات له في الخارج، حيث قالوا إن المطلق لا وجود له إلا في ضمن المقيد، والعام لا يتحقق إلا في ضمن الخاص، والكلّي الطبيعي موجود لوجود أفراده. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٩٨ ظ.

٣٨ س - فيها.

٣٩ وبيانه أن المفهوم الكلّي إما أن يعتبر في نفسه أو يعتبر بحيث يشمل ما تهتها، فعلى الأول لا يجري التوسل به إلى المشخصات، وذلك ظاهر، وعلى الثاني إما أن يكون ما تحتها عبارة عن المشخصات الخارجية أو عن الحصص المقيدة بالتشخصات الخارجية أو عن الحصص المطلقة، أي: الغير المقيدة بها، وقد عرفت أنه لا يتوسل بالمفهوم الكلّي إلى المشخصات، فتعين التوسل به إلى الأخيرين، ولما اطلعوا على أن بعض الألفاظ في بعض المواضع لا يصح استعماله في المشخصات الخارجية، مثل قولهم «الرجل خير من المرأة» والغنى أهني من الفقر»، أثبتوا وضماً نوعياً في ضمن الوضع اللغوي، واعتبروه في عرفهم قسماً آخر من الوضع، وإن كان راجعاً إلى الوضع اللغوي في الحقيقة، مثلاً إن الرجل موضوع في اللغة لذكر ولد آدم عليه السلام؛ ولهذا المفهوم الكلّي حصص جنسية لزيد وعمرو وبكر وغيرهم، قد وضع لفظ الرجل إليها في ضمن وضعه لهذا المفهوم الكلّي، وكذا الكلام في المرأة، وبهذا الاعتبار يصح الحمل، والجنس والنوع في لسان أهل العربية متحدان، وإن فرقهما أهل الميزان، والحصص التي توسل إليهما بالمفهوم الكلّي هي حصص نوعية لذلك المفهوم الكلّي، فإذا تعلق الوضع بها في الأشياء الأربعة المذكورة يصير الوضع عرفياً نوعياً لا محالة. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٩٨ ظ-٩٩ و.

٤٠ وفي الشرح: أ ب س: للموضوع له الخاص، صح في هامش ب. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٩٩ و. | ولزم أيضاً أن يكون النزاع في وضع تلك الأشياء لفظياً، لا تجد فيه جدوى جلياً، للرجوع إلى الوضع العام

## الخاتمة

فيها ثلاث تنبيهات.

الأول: أنه قد اعتبر ذكر الضميمة في مفهومات الأشياء الأربعة فهي أقرب إلى التقيّد بالتشخصّات، ومن ثمة، خصّ الوضع العامّ للموضوع له الخاص<sup>٤١</sup> بها دون غيرها،<sup>٤٢</sup> إلا أنّ مجرد أقرب الاعتبارية لا يخرجها عن العموم مع أنّ ذلك عارض في الاستعمال.<sup>٤٣</sup>

الثاني: لمّا كان المعنى في الثلاثة الأخيرة على الإبهام بدون الضميمة بخلاف الحرف، خصّ إثبات القرينة بها دونه،<sup>٤٤</sup> إلا أنّ قرينة الشيء خارجة عنه، والضميمة فيها<sup>٤٥</sup>

للموضوع له العام، إذ المفهوم الكلي الذي لوحظ معه الحصاص عين المفهوم الكلي الشامل لما تحته من الحصاص، وقد قلنا إن تلك الأشياء موضوعة لهذا المفهوم الكلي. شرح الرسالة الوضعية للعبّيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٩٩ و.

٤١ وفي الرسالة: أب س: للموضوع له العام. الرسالة الوضعية للعبّيتابي، ٣٨١٩٣، ٢ و؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٢ و؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، ٦٢٢١، ٢ و. وفي الشرح: أب س: للموضوع له الخاص. شرح الرسالة الوضعية للعبّيتابي، ٩٩ ظ؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٩٢ و؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، ٦٢٢١، ٢٣ و.

٤٢ ولما اعتبر ذكر الضميمة في مفهومات الأشياء الأربعة، فالأشياء الأربعة أقرب من غيرها من أسماء الأجناس والمشتقات والمصادر إلى التقيّد بالتشخصّات الخارجية، فإن الشيء بعد انضمام الضميمة والتقيّد أخص منه قبل الانضمام، ومن ثمة، أي: من أجل أنّ الأشياء الأربعة أقرب إلى التقيّد بالتشخصّات، خصّ الوضع العام للموضوع له الخاص بالأشياء الأربعة دون غيره من أسماء الأجناس والمشتقات والمصادر، لعدم الانضمام والتقيّد فيها. شرح الرسالة الوضعية للعبّيتابي، ٩٩ ظ.

٤٣ فالأسماء اللازمة للإضافة أولى بأن يكون أقرب إلى التقيّد بالتشخصّات من أن يكون الثلاثة الأخيرة (الضمير والموصول واسم الإشارة) أقرب إليه، ولا يتصور اعتبار الأقرنية إلى التقيّد بها في الحرف لعدم تحصيل معناه بدون الضميمة أصلاً، فهذه الأسماء أولى بالوضع العام لموضوع له الخاص في الأشياء الأربعة إلا أن يقال إن مجرد اعتبار الأقرنية إلى التقيّد بالتشخصّات، ما لم يقيد بالفعل، لا يخرجها عن العموم حتى يكون الموضوع له خاصاً، مع أنّ ذلك الاعتبار عارض في مجرد الاستعمال، فلا يقول عليه في مقام الوضع. شرح الرسالة الوضعية للعبّيتابي، ٩٩ ظ.

٤٤ لما كان المعنى الموضوع له في الثلاثة الأخيرة، وهي الضمير والموصول واسم الإشارة، حاصلاً على وجه الإبهام بدون الانضمام إلى الضميمة، بخلاف الحرف، حيث لم يحصل معناه أصلاً بدون الانضمام إلى الضميمة، خصّ إثبات القرينة المعينة للمعنى المراد المفسرة له عن الإبهام بالثلاثة الأخيرة، دون الحرف، فإن قرينة الشيء ما يعين معناه المستقل بالمفهومية ويفسره عما فيه من الإبهام، ولا يتصور ذلك في الحرف. شرح الرسالة الوضعية للعبّيتابي، ١٠٠ و.

٤٥ ب - فيها.

داخلة في مفهوماتها<sup>٤٦</sup> على أن الاقتران خارج عنه أيضًا، بخلاف الانضمام<sup>٤٧</sup> مع أنها أمانة المجاز أو المشترك.<sup>٤٨</sup>

**الثالث:** أن مدار الكلّية عند أهل اللغة على تناوب الأشخاص المتعدّدة<sup>٤٩</sup> في الحقائق،<sup>٥٠</sup> ولا عبرة للمفهوم الكلّي عندهم مستقلًا عن الأشخاص، فاستعمال اللفظ في الحصص المقيّدة على طبق وضعه.<sup>٥١</sup>

٤٦ قرينة الشيء خارجة عنه، ضرورة أن المفسّر خارج عن المفسّر، والحال أن الضميمة المفسرة للمعنى المراد عن الإبهام في الثلاثة الأخيرة داخلية في مفهوماتها، كما سبق في الفريدة الأولى، فلم يحتج إلى إثبات القرينة في الثلاثة الأخيرة باعتبار الخطاب قرينة للضمير، والإشارة الحسية لاسم الإشارة، والإشارة العقلية للموصول. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ١٠٠ و.

٤٧ على أن الاقتران في قرينة الشيء خارج عن الشيء، أي: كما أن القرينة نفسها خارجة عن ذلك الشيء، بخلاف الانضمام في ضميمة الثلاثة الأخيرة، حيث اعتبر أنه داخل في مفهوماتها بلا شك، وبه يتعين المعنى المراد بلا حاجة إلى إثبات القرينة، ولا تعد الضميمة الخارجة قرينة؛ لأن كون الشيء ضميمة لشيء لا يتحقق إلا باعتبار الانضمام بينهما. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ١٠٠ و.

٤٨ أي: إثبات القرينة لشيء أمانة لكون ذلك الشيء مجازًا، والبحث عنه خارج عن مباحث هذا الفن، أو أمانة لكون ذلك مشتركًا، ومن المعلوم أنه لا اشتراك في الأشياء الثلاثة، فلا يناسبها إثبات القرينة. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ١٠٠ و.

٤٩ أ ب: المتعدّدة.

٥٠ مدار الكلية عند أهل اللغة على تناوب الأشخاص المتعددة في الحقائق الموجودة، أي: شمول كل حقيقة من الحقائق الموجودة لما تحتها من الأفراد الموجودة في الخارج، وهي الأشخاص المتعددة، شمول تناوب وبدلية، بخلاف مدار الكلية عند أهل الميزان، فإنه على عموم المفهوم لما تحتته من الجزئيات. شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ١٠٠ ظ. | ذكر العينتابي خمسة فروق بين الكلّي اللغوي والكلّي الميزاني، سنكتبها للاستفادة: «الفرق بين الكلّي اللغوي والكلّي الميزاني هي المفهومات العقلية، وهي أعم من الحقائق، لاختصاصها بالوجود الخارجي دون المفهومات. والثاني: أن تناول الحقائق في اللغوي على سبيل التناوب والبدلية، وتناول المفهومات في الميزاني على سبيل العموم والمعينة. والثالث: أن ما تحت الكلّي اللغوي من الأفراد هي الأشخاص المتعددة في الخارج، وما تحت الكلّي الميزاني من الجزئيات أعم من الأشخاص وغيرها من الأنواع والأجناس العالية. والرابع: أن الحصة الميزانية هو الأمر الكلّي المقيد بتعيين ما، سواء كان بالتعيين الشخصي أو النوعي أو الجنسي؛ ولذا صارت جزئيات الكلّي الميزاني أعم من الجزئيات الحقيقية والإضافية، بخلاف الحصة اللغوية، فإنها عبارة عن معروض التشخص الخارجي، فلا تكون أفراد الكلّي اللغوي إلا جزئيات حقيقية... ولا عبرة للمفهوم الكلّي عند أهل اللغة مستقلًا عن الأشخاص، أي: لا يبحثون عن الحقيقة الكلية باعتبارها في نفسها من غير اعتبار شمولها لما تحتها من الأشخاص، وأما أهل الميزان فهم يبحثون عن المفهوم الكلّي باعتباره في نفسه من كونه جنسًا أو نوعًا أو فصلًا أو غير ذلك، وهذا إشارة إلى فرق خامس بين الكلّيين». شرح الرسالة الوضعية للعينتابي، ١٠٠ ظ-١٠١ و.

٥١ فاستعمال اللفظ الموضوع للمفهوم الكلّي، سواء كان من الأشياء الأربعة أو من غيرها، في الحصص المقيّدة بالتشخصات الخارجية، على ما هو الشائع في المحاورات، جار على طبق وضعه، لانحلال المفهوم الكلّي إلى



قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾<sup>٥٢</sup>. [البقرة، ٢/٢]

تمت الرسالة في علم<sup>٥٣</sup> الوضعية للنجيب العيتابي.<sup>٥٤</sup>

الخصص عند أثناء المحاوره، فالخصص عبارة عن المفهوم الكلي في الحقيقة، ولا يضر التقيد بالخصص الخارجية؛ لأنها اتفاقية لصدق المفهوم الكلي في تحققها الخارجي على الشخصيات، فلا مخالفة للوضع. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ١٠١ و.

٥٢ أ - قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾، صح في الهامش. | الآية تمثيل للأشياء الأربعة وغيرها من اسم الجنس والمصدر والمشتق، فإن «ذا» اسم إشارة أشير به إلى الكتاب أو القرآن باعتبار حصة مشخصة من حصص المشار إليه المفرد المذكور، وأما تعيين أنه فرد مشخص من أفراد هذا المفهوم الكلي فقد أفاده لام التعريف، وهي وكاف الخطاب ولام الجارة في الموضوعين، ولفظة «لا» و«في» حروف استعمل لتعريف الكتاب، وتوجيه الكلام إلى المخاطب، وتخصيص الإشارة للكتاب، وتخصيص الهدى للمتقين، ونفي الريب عن الكتاب، وبيان ظرفية الكتاب للريب المنفي، وكل منها حصة مشخصة من حصص مفهوماتها الكلية، ولفظ «الكتاب» اسم جنس أطلق على القرآن العظيم، والريب والهدى مصدران بمعنى الارتباب والرشاد، والضمير المجرور راجع إلى الكتاب أو القرآن، والألف واللام الداخلة على «المتقين» اسم موصول بمعنى «الذين»، و«المتقين» صفة مشتقة بمعنى الفعل، صلة الموصول، والاستعمال في كلها موافق للوضع على ما لا يخفى. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ١٠١ و.

٥٣ أ، ب: في علم علم.

٥٤ أ + من يد عمر بن أحمد، في بلدة العيتاب، في وقت الصبح.



## المصادر والمراجع

### اختلاف السيد والسعد الدين؛

مستجي زاده عبد الله أفندي (ت. ١١٥٠ هـ / ١٧٣٧ م).  
مطبعة مكتب حربية شاهانه، إسطنبول ١٢٧٨ هـ.

### آيينه ظرفا - عثمانلي تاريخ ومؤرخلري؛

جمال الدين محمد (ت. ١٢٦١ هـ / ١٨٤٥ م).  
ناشر: محمد آرسلان، إسطنبول ٢٠٠٣ م.

### إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون؛

إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت. ١٩٢٠ م).  
ناشر: شرف الدين يالتكيا - رفعة بلکه، إسطنبول ١٩٤٥ م.

### خلاصة علم الوضع؛

يوسف الدجوي،  
مكتبة القاهرة، القاهرة ١٩٢٠ م.

### الرسالة الوضعية؛

عضد الدين الإيجي، (ت. ٧٦٥ هـ / ١٣٥٥ م)؛  
ضمن المجموعة الوضعية، مطبعة صفا وأنور، إسطنبول ١٣١١ هـ.

### الرسالة الوضعية؛ [مخطوط]

عبد الله النجيب العيتابي (ت. ١٢١٩ هـ / ١٨٠٤ م).  
مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٨١٩٣؛ مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٧٢٢٧؛ المكتبة السليمانية،  
حاجي محمود أفندي، الرقم: ٦٢٢١.

### رسالة في اسم الله تعالى؛ [مخطوط]

عبد الله النجيب العيتابي (ت. ١٢١٩ هـ / ١٨٠٤ م).  
مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٥٦٩٤٣.

### شرح الرسالة الوضعية؛ [مخطوط]

عبد الله النجيب العيتابي (ت. ١٢١٩ هـ / ١٨٠٤ م).  
مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٨١٩٣؛ ٣٧٢٢٧، المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، الرقم: ٦٢٢١.

### شرح كلمة التوحيد؛ [مخطوط]

عبد الله النجيب العيتابي (ت. ١٢١٩ هـ / ١٨٠٤ م).  
مكتبة جامعة الملك سعود، الرقم: ٣ / ٢١١٣.

شرح مفاتيح الدرية؛ [مخطوط]

عبد الله النجيب العيتابي (ت. ١٢١٩هـ / ١٨٠٤م).  
مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٧٢٢٧.

عثمانلي مؤلفري؛

محمد طاهر البروسه لي (ت. ١٩٢٥م).  
مطبعه عامرة، إسطنبول ١٣٣٣ هـ.

متن في الوضع؛

إبراهيم بن خليل الأكييني (ت. ١٣١١هـ / ١٨٩٤م).  
تحقيق: رمضان دمير، شقيقات مجموععاسي، كلية الآداب جامعة إسطنبول، العدد: XVIII، ١١ / ٢٠١١، ٣٩-٥٧.

هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين؛

إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت. ١٩٢٠م).  
ناشر: رفعة بلکہ - ابن الأمين محمود کمال إنال، إسطنبول ١٩٥١م.

### المصادر والمراجع غير العربية

- Aşkan, Timur, “Abdullah Necîb el-Ayıntâbî (ö. 1219/1804) ve Vaz' Risalesi”, *Gaziantep'te Dinî Hayat*, (Gaziantep: Gazikültür A.Ş. Yayınları, 2017), 369-385.
- Demir, Ramazan, “Eğimli İbrahim Hakkı Efendi ve Metnun fî'l-Vaz' Adlı Risalesi”, *Şarkiyat Mecmuası*, İstanbul Üniversitesi Edebiyat Fakültesi, XVIII, (2011/1): 39-57.
- Fazlıoğlu, Şükran, “Vaz' ”, *DİA*, XLII, 576-578; *Dil Bilimlerinin Sınıflandırılması (el-Metallib el-İlahiyye fî Mevzuat el-Ulum el-Lugaviyye)* Molla Lütüfî, *Eleştirel Metin ve İnceleme*, (İstanbul: Kitabevi, 2012)
- Özdemir, İbrahim, *İslâm Düşüncesinde Dil ve Varlık*, (İstanbul: İz Yay., 2006).
- Yıldırım, Abdullah, *İslam Medeniyetinde Dil İlimleri Tarih ve Problemler*, ed. İsmail Güler, “Vaz' İlmi”, (İstanbul: İsam Yayınları, 2015) 425-551.



## A Critical Edition of “*al-Risālah al-Waḍ‘iyya*” by ‘Abdullāh Najīb al-Ayintabī (d. 1219/1804)

by Timur ASKAN

This paper presents a critical edition of *al-Risālah al-Waḍ‘iyya* by ‘Abdullāh Najīb al-Ayintabī who was an Ottoman scholar from the 19<sup>th</sup> century. The first section provides general information about the author and his scholarly endeavors. ‘Abdullāh Najīb al-Ayintabī published a variety of analyses in several fields such as grammar, Islamic law, Islamic theology, Islamic mysticism, *shamā’il*, logic and *waḍ‘*. His works consisted mostly of commentaries in consideration of the fact that the tradition of commentaries and super-commentaries on the standard of texts were used extensively during this period. He wrote on *shamā’il* in addition to a commentary on al-Qāḍī ‘Iyāḍ’s *al-Shifā’* entitled *Kanz al-Wafā’ fī Sharḥ al-Shifā’*, and on Abū ‘Īsā al-Tirmidhī’s *Shamā’il*; on *taṣawwuf* a commentary on Ibn ‘Arabī’s *al-Dawr al-A’lā*; on Persian grammar a commentary on Muṣṭafā b. Abū Bakr al-Sivāsī’s *al-Mafātiḥ al-Dariyya*; on logic a commentary on Abū Sa‘īd al-Hādīmī’s *al-‘Arā’is*; on the science of the methodology of Islamic jurisprudence (*uṣūl al-fiqh*) a commentary on Abū Sa‘īd al-Hādīmī’s *Majāmi‘ al-Haqā’iq*; on Islamic theology two short treatises entitled *Risāla fī Ism Allāh* and *Sharḥ Kalimāt al-Tawḥīd*. Taking his listed publications into consideration he may be regarded as a leading scholar in the field of ‘ilm al-waḍ‘ in his time. He also wrote a commentary (*sharḥ*) on his *al-Risālah al-Waḍ‘iyya* by referring to works of both past and present.

Among other Islamic disciplines, special emphasis was placed on linguistic studies as a way of reflecting their efforts to understand the Qur’ān. The linguistic sciences in the Ottoman period were dominated by studies on morphology, syntax, dictionary, rhetoric, poetry, prosody, and *waḍ‘* as part of the broader framework of Arabic language and literature. Scholars from other parts of the Islamic world had therefore followed the Ottomans in this particular scholarly endeavor.

The term *wadʿ* is a verbal noun or an infinitive whose generic meaning is “to put down”, “to place”, “to posit”, and so forth. In its more technical usage the term *wadʿ* refers to the positing of vocables as designations for particular meanings. *ʿilm al-wadʿ* is one of the Arabic-Islamic grammatical sciences that discusses the relationship between vocables (*lafẓ/mawḍūʿ*) and meaning (*maʿnā/mawḍūʿ lah*). There are three components of language: vocables, meanings and a positor (*wāḍiʿ*). According to this theory, meanings are ideas in the mind, humans produce vocables, and then a decision maker selects a vocable for specific meanings. The *wadʿ* consists of the word-meaning relation debate. It comes out of a linguistic problem in relation to the characteristics of a meaning denoted by words. It essentially aims to fix the relationship between two sets: vocables and meanings.

The issues and problems related to the science of *wadʿ* were discussed dispersedly in various sciences including, for example, in linguistic sciences (morphology, syntax, rhetoric), logic, Islamic theology (*ʿilm al-kalām*), and the science of the methodology of Islamic jurisprudence (*uṣūl al-fiqh*). Nevertheless, these issues and problems were not evaluated within the framework of *ʿilm al-wadʿ*, instead they were generally viewed from a much more limited perspective.

The groundbreaking work in *ʿilm al-wadʿ* was a short treatise entitled *al-Risālah al-Wadʿiyya* by ʿAḍud al-Dīn al-Ījī. The main motivation of al-Ījī to write this treatise was the problem on the characteristics of meaning, denoted by pronouns and particles. In this treatise, al-Ījī determined *wadʿ* at the center of his analysis and further introduced a new kind of development in the *wadʿ* debate by harmonizing the tools of the then existing scientific legacies. Al-Ījī became the dividing line between the earlier generations of linguists (*mutaqaddimūn*) and the later generations (*mutaʿakkkhirūn*) on the problem of the positing of *shakhsī* vocables. Earlier scholars claimed that, in terms of meaning, *wadʿ* has two types: *al-wadʿ al-ʿāmm/mawḍūʿ lah ʿāmm* (the general positing of a vocable for a general meaning) and *al-wadʿ al-khāṣṣ/mawḍūʿ lah al-khāṣṣ* (the specific positing of a vocable for a specific meaning). Earlier scholars assumed pronouns and particles to be universal, although al-Ījī and later scholars re-framed them as particular. Al-Ījī criticized previous scholars and argued that there were certain types of *shakhsī* vocables such as pronouns and particles that could not be grouped under any of the two types. These problematic groups of vocables are comprised of four categories: personal pronouns (*ḍamīr*), de-

monstrative pronouns (*ism al-ishbâra*), relative pronouns (*ism al-mawşûl*) and particles (*ḥarf*). Al-Ījî solved the problem of categorization by adding a new type into a two-fold categorization: *al-waḍ' al-'amm/mawḍû' lah al-kbâşş* (the general positing of a vocable for a specific meaning). Although a general entity in the mind-set is posited on an unspecified thing in the outside world, in practice it always refers to a specific entity. He introduced a new concept to resolve this issue: *âlat al-waḍ'* (tool of positing). According to this tool of positing, one could use a general term in order to refer to a particular person, that is, a general positing to a specific meaning.

Al-Ījî was therefore first to introduce the category of general positing to a specific meaning. His new contribution emerged as an area of scholarly discussion and studies on the science of *waḍ'* have stirred many a debate thereafter. Following his publication, numerous commentaries and super-commentaries on his treatise and some independent works were written. The discussions between al-Taftazânî and Sayyid Sharîf al-Jurjânî contributed to the advancement of the subject. The various schools of *waḍ'* and their followers have enriched the dynamism within the science of *waḍ'* and their works have likewise made considerable contributions to the debate.

Al-Ayintabî discusses in his short treatise and commentary on *al-Risâlah al-Waḍ'ıyya* issues and problems of *waḍ'*. Al-Ayintabî had written a commentary on his *Risâlah* in order to explain and elaborate on the treatise in more detail. He divided the treatise into three parts: introduction (*muqaddima*), two destinations (*maqşad*) and conclusion (*khâṭıma*). Al-Ayintabî presents three essays (*maqâla*) in the introduction. In the first *maqâla*, he defines the science of *al-waḍ'*, including its issues, aims and merits. He begins by defining *waḍ'* as a science. He then discusses *waḍ'* systematically both in theoretical and practical terms, which he follows with a presentation of the subject matter of *waḍ'* as being a part of scientific study. Al-Ayintabî makes a further distinction between '*ilm al-waḍ'* and other sciences, in particular '*ilm al-bayân*. In the second *maqâla* he discusses the problem of the presence or absence of *waḍ'* in metaphor (*majâz*). Al-Taftazânî claims that there is *waḍ'* in *majâz*, while Sharîf al-Jurjânî claims there is no *waḍ'* in *majâz*. If the term *waḍ'* refers to the "positing of vocables as designations for particular meanings by itself," then *majâz* is not included in this definition. This is because assignment (*ta'yîn*) in *majâz* is not by *waḍ'* but by *qarîna* (context). If the definition of *waḍ'* – "positing of vocables



as designations for particular meanings by itself” – is taken into consideration without “by itself,” this would render *wadʿ* a wider scope thus including *al-baqīqa* and *majāz* together. This is by virtue of the fact that assignment is unlimited “by itself.” Since al-Ayintabī aims to distinguish between the problems of ‘ilm *al-wadʿ* and ‘ilm *al-bayān*, he extracts *majāz* from *wadʿ* issues which is similar to Sharīf al-Jurjānī’s take. In the third *maqāla*, he explains the types of positing (*aqṣām al-wadʿ*) according to vocables. In terms of vocables (*lafẓ*) he divides the parts of *wadʿ* into two types: *juzʿī* (particular) and *kullī* (universal). *Juzʿī* (particular) means that things whose concepts are not in common with others prevents other things from falling under it, while *kullī* (universal) means that things whose concepts do not prevent others from falling under it. Al-Ayintabī dedicates two destinations (*maqṣad*) of his treatise to classification. He classifies vocables in terms of their meanings, and criticizes opinions on *al-wadʿ al-‘amm/mawḍū‘ lah al-‘kbāṣṣ*. The first *maqṣad* is divided into three observatories (*marṣad*). He divides the parts of *wadʿ*, in terms of meaning, into two types; *al-wadʿ al-‘kbāṣṣ/mawḍū‘ lah al-‘kbāṣṣ* (specific positing to specific meaning), *al-wadʿ al-‘amm/mawḍū‘ lah al-‘amm* (general positing to general meaning). The meanings of vocables are either general or specific. Later, he divides *al-wadʿ al-‘kbāṣṣ* into two parts: *al-wadʿ al-‘shakhṣī* (specific), *al-wadʿ al-‘nawʿī* (generic), and divides *al-wadʿ al-‘amm* to the essence of general (*dhāt al-kullī*) and particulars subsumed under the general concept (*hisas al-kullī*). In the second *marṣad*, he rejects Sharīf al-Jurjānī’s concept: *ālat al-wadʿ* (tool of positing). According to his tool of positing, one could use a general term to refer to a particular person that is a general positing to specific meaning. Al-Ayintabī claims that criterion of positing to be by meaning, not by the tool of positing. In the third *marṣad*, he distinguishes between *al-wadʿ al-‘shakhṣī* (specific), *al-wadʿ al-‘nawʿī* (generic), and *al-wadʿ al-‘urfī*, and compared to its particulars they are unspecified or specific things in the outside world.

The second *maqṣad* consists of three unique (*farīda*) aspects. Al-Ayintabī dedicates this section of his treatise to criticize opinions on *al-wadʿ al-‘amm/mawḍū‘ lah al-‘kbāṣṣ* (general positing to specific meaning). Earlier scholars had assumed pronouns and particles to be universal; meanwhile, al-Ījī and later scholars re-framed them as particular. These problematic groups of vocables are comprised of four categories: personal pronouns (*ḍamīr*), demonstrative pronouns (*ism al-ishāra*), relative pronouns (*ism al-mawṣūl*) and particles (*ḥarf*). Al-Ayintabī adopted al-Taftazānī’s opinion in this regard. He claims that the

positing of the four categories in their type are general positing to general meaning. But this general *wad'* is not a positing to the essence of the general (*dhāt al-kullī*), but to its particulars subsumed under the general concept in the outside world (*bisās al-kullī al-muqayyad bi al-tashakkhus*). Reason being that for the practice in general *wad'* has two types: to essence (*dhāt*) or to particulars (*bisās*); and as for the particular, it also has two types: absolute particulars/unlimited particulars (*al-bisās al-muṭlaq*) or limited particulars subsumed under the general concept (*al-bisās al-muqayyad bi al-tashakkhus fī al-khārij*). Al-Ayintabī rejects the type of general positing to specific meaning from different angles. For example, he claims that this type causes the positing of *wad'* to a nonexistent, unknown particulars, and a vicious circle between general and specific. This is because decision makers are positing *wad'* all to an unknown and nonexistent particulars. Al-Ayintabī dedicates the conclusion of his treatise to three warnings (*tanbīhat*). In these warnings, he rejects the distinctive type of general positing to general meaning to only four categories. He makes a distinction between particles, pronouns, demonstrative pronouns, and relative pronouns. The particles require another vocable to express a meaning, but the meaning of pronouns, demonstrative pronouns and relative pronouns is independent; the meaning of these words are found in the words by themselves. Nevertheless, the meaning hidden in these words and in the pronouns' meaning can be understood through the context of interlocution (*qarīna khitābiyya*), demonstrative pronoun through sensory evidence (*qarīna ḥissiyya*), and relative pronoun through rational evidence (*qarīna 'aqliyya*). In his last warning, al-Ayintabī explains that the universal *wad'* according to linguists are its multiple individuals in the outside world (*ashkhās muta'addada*), but the universal *wad'* according logicians are its generality to those particulars subsumed under the general concept (*al-kullī al-muqayyad bi al-tashakkhus fī al-khārij*). He claims that this usage (*isti'māl*) does not conflict with that of *wad'*.

There are three extant copies of the manuscript in Turkish libraries. Two of these copies (Ankara İlahiyat, number: 38193 and 37227) are in collections (*majmū'a*). The treatise in all of these copies precedes its commentary. The first copy of the commentary (Ankara İlahiyat, 38193) is dated Hegira 1237, the second (Ankara İlahiyat, 37227) Hegira 1238, and the third (Süleymaniye, Hacı Mahmud Efendi, 6221) Hegira 1280. This study follows the referencing standards set by the Islamic Research Center (ISAM).

*Al-Risālah al-Waḍ'īyya*, alongside its commentary, has contributed immensely to the development of the wider debate on *waḍ'*. In this treatise, controversial issues and problems within '*ilm al-waḍ'*' were particularly emphasized. The author criticizes some views in reference to controversial issues within '*ilm al-waḍ'*'. Our study concludes that al-Ayintabī engaged with the '*ilm waḍ'*' tradition where he placed *waḍ'* at the center of his classification. He defines *waḍ'* as a science and discusses it systematically in both theory and practice, and presents the subject matter of *waḍ'* as a part of scientific study. With that said, al-Ayintabī accepts earlier scholars' opinions when it comes to the *waḍ'* types of general positing to general meaning while he rejects the type of general positing to specific meaning from different angles.